

Distr.: General
24 November 2010
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والستون
البند ١٢٩ من جدول الأعمال
الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١

تقرير الأداء الأول عن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١

تقرير الأمين العام

موجز

يحدد هذا التقرير التسويات المطلوب إدخالها على حجم الاعتمادات اللازمة، نتيجة للتغيرات التي طرأت على بارامترات تقدير التكاليف المفترضة وقت إعداد الاعتمادات الأولية، والبنود غير المنظورة والاستثنائية، والولايات الإضافية التي من الأفضل تناولها في سياق هذا التقرير وفق الترتيبات التي أقرتها الجمعية العامة في دورتها الثانية والثلاثين.

وتبلغ الاحتياجات المنقحة في إطار أبواب النفقات ١٤٨,٦ مليون دولار، بانخفاض قدره ١٠,٣ ملايين دولار عن حجم الاعتمادات الذي وافقت عليه الجمعية العامة في قراراتها ٢٤٤/٦٤ ألف، و ٢٦٠/٦٤ و ٢٨٨/٦٤. وتبلغ التقديرات المنقحة في إطار أبواب الإيرادات ٥٨٠,٦ مليون دولار، بزيادة قدرها ٢٦,٢ مليون دولار. وبالتالي، يبلغ صافي الاحتياجات ٤ ٥٦٨,٠ مليون دولار، بانخفاض قدره ٣٦,٥ مليون دولار.



أولا - مقدمة

١ - الغرض الرئيسي من تقرير الأداء الأول الذي يقدم في السنة الأولى من كل فترة سنتين هو بيان التسويات المطلوب إدخالها نتيجة التغيرات في معدلات التضخم وأسعار الصرف وفي المعايير المفترضة عند حساب الاعتمادات الأولية. ويتفق هذا مع توصية اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(١)، التي أيدتها الجمعية العامة في دورتها الثانية والثلاثين (القرار ٢١١/٣٢).

٢ - ويأخذ تقرير الأداء في الحسبان أيضا الولايات الإضافية التي وافقت عليها الجمعية العامة ومجلس الأمن بعد اعتماد الميزانية، والبنود غير المنظورة والاستثنائية التي لم يكن من الممكن إرجاؤها إلى السنة الثانية من فترة السنتين، وقرارات أجهزة تقرير السياسات التي من الأفضل تناولها في سياق تقرير الأداء هذا.

٣ - وفيما يلي بيان موجز بصافي الاحتياجات المخفضة، ويبلغ مجموعها ٥٦٨,٠ مليون دولار:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الاعتمادات ^(١)	التقديرات المنقحة	المبلغ	الزيادة/النقصان
النسبة المئوية			
النفقات	٥ ١٥٨ ٩٦١,٢	٥ ١٤٨ ٦٣٣,٣	(١٠ ٣٢٧,٩) (٠,٢)
الإيرادات	٥٥٤ ٤٣٥,٤	٥٨٠ ٦٢٨,٢	٢٦ ١٩٢,٨ ٤,٧
صافي الاحتياجات	٤ ٦٠٤ ٥٢٥,٨	٤ ٥٦٨ ٠٠٥,١	(٣٦ ٥٢٠,٧) (٠,٨)

(أ) انظر القرارات ٢٤٤/٦٤ ألف وباء، و ٢٦٠/٦٤ و ٢٨٨/٦٤.

٤ - ويرد في الفقرات من جيم إلى واو من الفرع "ثانيا" أدناه شرح للتغيرات التي طرأت على بارامترات تقدير التكاليف المفترضة عند حساب الاعتمادات الأولية. وبالإضافة إلى ذلك، تبين الجداول والمرفقات التالية بارامترات تقدير التكاليف المستخدمة في حساب الاعتمادات الأولية والتنقيحات المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ وآثارها على أبواب الميزانية ومراكز العمل وأوجه الإنفاق الرئيسية:

(١) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والثلاثون، الملحق رقم ٨ والتصويب (A/32/8) و Corr.1، الفقرة ١٤).

(أ) الجدول ١ يتضمن أسعار الصرف ومعدلات التضخم المستخدمة في حساب الاعتمادات الأولية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ والأسعار والمعدلات المقترحة حالياً في هذا التقرير؛

(ب) الجدول ٢ يتضمن معلومات عن مضاعفات تسوية مقر العمل المستخدمة في حساب مرتبات موظفي الفئة الفنية والفئات العليا المستخدمة في حساب الاعتمادات الأولية، ومضاعفات تسوية مقر العمل الفعلية لعام ٢٠١٠ التي أعلنتها لجنة الخدمة المدنية الدولية، والمعدلات المنقحة المقترحة حالياً لعام ٢٠١١؛

(ج) الجدول ٣ يتضمن أسعار الصرف الفعلية مقابل دولار الولايات المتحدة المعمول بها في الأمم المتحدة خلال الأشهر الـ ١٠ الأولى من عام ٢٠١٠ في مختلف مراكز العمل؛

(د) الجدول ٤ يتضمن معلومات عن تسويات تكلفة المعيشة لموظفي فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها المفترضة في حساب الاعتمادات الأولية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، والتسويات المعمول بها فعلياً في عام ٢٠١٠، والافتراضات المنقحة لعام ٢٠١١؛

(هـ) المرفق الأول - ألف يتضمن التغيرات المتوقعة في تقديرات الميزانية حسب أبواب الميزانية والعوامل المحددة الرئيسية؛

(و) المرفق الأول - باء يتضمن الاحتياجات الإضافية المقدرة حسب مراكز العمل والعوامل المحددة الرئيسية؛

(ز) المرفق الثاني يتضمن الزيادة أو النقصان المقدرين في الاحتياجات حسب أبواب الميزانية وأوجه الإنفاق الرئيسية؛

(ح) المرفق الثالث يتضمن الزيادة أو النقصان المقدرين في احتياجات الأنشطة المشتركة التمويل والتدابير الأمنية المشتركة بين المنظمات حسب العوامل المحددة الرئيسية؛

(ط) المرفق الرابع يتضمن حالة النفقات المتكبدة في إطار الميزانية العادية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ حتى ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠؛

(ي) المرفق الخامس يتضمن الردود على الاستبيان بشأن الآليات المستخدمة في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة من أجل توفير الحماية من آثار التقلبات في أسعار الصرف ومعدلات التضخم وتخفيفها.

ثانياً - أبواب النفقات

٥ - يترتب على التغييرات المطلوب إدخالها نتيجة للعوامل المذكورة أعلاه نقصان في النفقات بمقدار ١٠ ٣٢٧ ٩٠٠ دولار ليصل المجموع إلى ١٤٨ ٦٣٣ ٣٠٠ دولار لفترة السنتين. وفيما يلي تفاصيل ذلك:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الاعتماد الأولي	٥ ١٥٦ ٠٢٩,١	قرار الجمعية العامة ٢٤٤/٦٤ ألف
الاعتماد الإضافي	٢ ٩٣٢,١	قرار الجمعية العامة ٢٦٠/٦٤ و ٢٨٨/٦٤
اعتمادات الميزانية البرنامجية:	٥ ١٥٨ ٩٦١,٢	
(أ) النفقات غير المنظورة والاستثنائية	٦ ٩١١,٢	تتعلق بالسلام والأمن، ومحكمة العدل الدولية، والتدابير الأمنية المشتركة بين المنظمات وفقاً للقرار ٢٤٦/٦٤
(ب) قرارات أجهزة تقرير السياسات:		
تشديد مقرر متكامل لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق، في بغداد	٥ ٠٠٠,٠	قرار الجمعية العامة ٢٤٥/٦٤
(ج) التغيرات في افتراضات الميزانية		
التغيرات في أسعار الصرف	٢ ٩٣٠ ١,١	استناداً إلى أسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة
التغيرات في الافتراضات المتعلقة بالتضخم	(٢٤ ٣٠٥,٤)	استناداً إلى الأرقام القياسية لأسعار الاستهلاك، ومضاعفات تسوية مقر العمل التي أعلنتها لجنة الخدمة المدنية الدولية، وتسويات تكلفة المعيشة الفعلية مقابل تسويات تكلفة المعيشة المقترضة في الميزانية
تسويات التكاليف القياسية	(٢٧ ٢٣٤,٨)	استناداً إلى تحليل بيانات كشوف المرتبات الفعلية والتكاليف العامة للموظفين والمخصصات المتعلقة بالاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين
الشواغر	-	
المجموع المنقح	٥ ١٤٨ ٦٣٣,٣	

٦ - وفي سياق الدورة الحالية للجمعية العامة، أصدر الأمين العام أو أوشك أن يصدر تقديرات منقحة وبيانات بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشاريع القرارات التي نظرت فيها اللجان الرئيسية. وتعالج هذه المبالغ خارج نطاق تقرير الأداء الأول، ولكنها ستفحص بحيث تعكس بارامترات تقدير التكاليف التي ستوافق عليها الجمعية العامة في سياق نظرها في هذا التقرير، وستؤثر، رهناً بما تقرره الجمعية العامة، في حجم الاعتمادات المنقحة.

وتصل المبالغ المقترحة في تلك الوثائق حتى وقت إصدار هذا التقرير إلى ٦١٠ ٦٨١ ٣٥ دولار تقريباً، وهي تتصل بالتقديرات المنقحة المدرجة في إطار مختلف الأبواب، وكذلك الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية في إطار مجلس حقوق الإنسان على النحو المبين أدناه:

(أ) التقديرات المنقحة المتعلقة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ لمكتب الممثل الخاص للأمين العام المعني بالعنف الجنسي في حالات النزاع (A/64/763) (٦٠٠ ٤٨٢ ٢ دولار)؛

(ب) الإطار المنقح لإدارة الأمن والتقديرات المنقحة المتصلة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ في إطار الباب ٥، عمليات حفظ السلام، فيما يتصل بإقامة نظام معزز وموحد لإدارة الأمن في الأمم المتحدة (A/65/320 و Corr.1) (١٠٠ ١٨١ ٣ دولار)؛

(ج) التقديرات المنقحة الناجمة عن القرارات والمقررات التي اتخذها مجلس حقوق الإنسان في دورته الخامسة عشرة (A/65/333/Add.1) (٠٠٠ ٤٦٩ ٢ دولار)؛

(د) إقامة العدل في الأمم المتحدة (A/65/373 و Corr.1) (٥٠٠ ٦٢٧ ٧ دولار)؛

(هـ) تقديرات منقحة في إطار الباب ٢٣، حقوق الإنسان، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، ناشئة عن زيادة عدد أعضاء اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (A/65/400) (٣١٩ ٧٠٠ دولار)؛

(و) حالة تنفيذ استراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للأمانة العامة للأمم المتحدة (A/65/491) (٣٠٠ ٢٨٠ ١ دولار)؛

(ز) التقديرات المنقحة الناجمة عن الزيادة في عدد أعضاء اللجنة الفرعية لمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة وفقاً للمادة ٥ من البروتوكول الاختياري (A/65/500) (٥٠٠ ٣٣١ ٢ دولار)؛

(ح) مقترح منقح لاستخدام موارد الميزانية العادية لتمويل مهام الدعم المعياري لجهاز الأمم المتحدة المعني بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (A/65/531) (١٠٠ ٤٣٠ دولار)؛

(ط) طلب إعانة للمحكمة الخاصة لسيراليون (A/65/570) (٨١٠ ٥٥٩ ١٥ دولار).

٧ - وبالإضافة إلى ذلك، يتوقع أن يسفر عدد من التقارير التي سيتم تقديمها إلى الجمعية العامة عن تقديرات منقحة و/أو بيانات عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية في جملة أمور منها عقد مناسبات ثلاث رفيعة المستوى خلال الدورة السادسة والستين في عام ٢٠١١.

وفيما يتعلق بالبعثات السياسية الخاصة، ستقدم هذه التقارير ويُنظر فيها بشكل منفصل في الوثائق A/65/328/Add.1-5.

ألف - النفقات غير المنظورة والاستثنائية (الزيادة: ٢٠٠ ٩١١ ٦ دولار)

٨ - بموجب أحكام قرار الجمعية العامة ٢٤٦/٦٤ بشأن النفقات غير المنظورة والاستثنائية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، يؤذن للأمين العام، بعد الحصول على موافقة مسبقة من اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، بالدخول في التزامات لتغطية النفقات غير المنظورة والاستثنائية، على ألا تلزم موافقة اللجنة الاستشارية على الالتزامات التي لا يتجاوز مجموعها ٨ ملايين دولار في أي سنة واحدة، على أساس أن يشهد الأمين العام بأنها تتعلق بصون السلام والأمن؛ والالتزامات التي يشهد رئيس محكمة العدل الدولية بأنها تتعلق بنفقات ناشئة عن عدة حالات في المحكمة كما ورد ذكرها في الفقرة ١ (ب) من القرار؛ والالتزامات التي لا يتجاوز مجموعها مليون دولار ويشهد الأمين العام بأنها لازمة لاتخاذ تدابير أمنية.

٩ - بموجب أحكام هذا القرار، جرى الدخول في التزامات قدرها ٢٠٠ ٩١١ ٦ دولار على النحو التالي:

(أ) التزامات شهد الأمين العام بأنها تتعلق بصون السلام والأمن (٢٠٠ ٥٠١ ٦ دولار)؛

(ب) التزامات شهد رئيس محكمة العدل الدولية بأنها تتصل بنفقات غير منظورة خاصة بالمحكمة (٤١٠ ٠٠٠ دولار).

١٠ - وتتصل هذه النفقات بأبواب الميزانية ١ و ٣ و ٥ و ٧ و ٢٣ على النحو المبين أدناه.

١ - صون السلام والأمن (٢٠٠ ٥٠١ ٦ دولار)

(بدولارات الولايات المتحدة)

الباب ١، تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً

المبعوث الخاص لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

٦٥ ٠٠٠

٦٥ ٠٠٠

المجموع الفرعي

الباب ٣، الشؤون السياسية

١٠٨ ٤٠٠

المبعوث الخاص للأمين العام المعني بالمواجهة على الحدود بين غيانا وفنزويلا

١ ٤٩٨ ٤٠٠

فريق التحقيق في حادث أسطول الحرية الذي وقع في ٣١ أيار/مايو ٢٠١٠

١٠٦ ٣٠٠	المبعوث الخاص للأمين العام لتقديم المساعدة إلى باكستان
١ ٧١٣ ١٠٠	المجموع الفرعي
	الباب ٥، عمليات حفظ السلام
٢ ٠٧٩ ٨٠٠	تمثل الأمين العام في المناقشات الدولية في جنيف وآلية منع الحوادث ومواجهتها
١ ٤٣٨ ٥٠٠	فريق الخبراء المعني بجمهورية إيران الإسلامية
٣ ٥١٨ ٣٠٠	المجموع الفرعي
	الباب ٢٣، حقوق الإنسان
١ ٢٠٤ ٨٠٠	فريق الخبراء المعني بسري لانكا
١ ٢٠٤ ٨٠٠	المجموع الفرعي
٦ ٥٠١ ٢٠٠	المجموع، صون السلام والأمن

٢ - النفقات غير المنظورة المتعلقة بمحكمة العدل الدولية (٤١٠ ٠٠٠ دولار)

الباب ٧، محكمة العدل الدولية (٤١٠ ٠٠٠ دولار)

١١ - عملاً بأحكام الفقرة ١ (ب) '٤' من قرار الجمعية العامة ٢٤٦/٦٤ بشأن النفقات غير المنظورة والاستثنائية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، ووفقاً للنظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية، جرى الدخول في التزامات بخصوص احتياجات إضافية نشأت خلال عام ٢٠١٠ فيما يتعلق بتسديد معاشات تقاعدية ونفقات سفر ونقل الأمتعة لقضاة متقاعدين ومنح استقرار لقضاة جدد (النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية، الفقرة ٧ من المادة ٣٢) بمبلغ ٤١٠ ٠٠٠ دولار:

(بدولارات الولايات المتحدة)

٤١٠ ٠٠٠	تسديد معاشات تقاعدية ونفقات سفر ونقل الأمتعة لقضاة متقاعدين ومنح تثبيت لقضاة جدد في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١
٤١٠ ٠٠٠	المجموع

باء - قرارات أجهزة تقرير السياسات

١ - تشييد مقر متكامل لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق، في بغداد

الباب ٣٣، التشييد والتعديلات والتحسينات وأعمال الصيانة الرئيسية
(٥ ٠٠٠ ٠٠٠ دولار)

١٢ - تجدر الإشارة إلى أن الجمعية العامة وافقت، بموجب قرارها ٦٣/٢٦٣، على منح سلطة الدخول في التزامات بمبلغ ٥ ملايين دولار لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق عام ٢٠٠٩ للقيام بأعمال تصميم من أجل تشييد مجمع متكامل في بغداد. وفي تقريره عن التقديرات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة والمساعدية الحميدة والمبادرات السياسية الأخرى التي أذنت بها الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن (A/64/349/Add.5)، أبلغ الأمين العام الجمعية العامة بأن سلطة الدخول في التزامات لم تستخدم في عام ٢٠٠٩ بسبب التأخيرات في المشروع، وطلب منح سلطة مماثلة للدخول في التزامات لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١. وفي وقت لاحق، وافقت الجمعية العامة في الجزء "سادسا" من قرارها ٦٤/٢٤٥ على توصية اللجنة الاستشارية الواردة في الفقرة ١٨٠ من تقريرها A/64/7/Add.13 حيث أوصت اللجنة بأن توافق الجمعية العامة على منح سلطة الدخول في التزامات من أجل بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق بمبلغ لا يتعدى ٥ ملايين دولار، في إطار الباب ٣٣، التشييد والتعديلات والتحسينات وأعمال الصيانة الرئيسية، لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.

١٣ - وكما ورد في الجزء "خامسا" من تقرير الأمين العام (A/65/328/Add.5)، خلال عام ٢٠١٠، تم تعيين مدير مشروع متفرغ برتبة ف-٥ في إطار مكتب رئيس شؤون دعم البعثة وتكليفه بإدارة مشروع مجمع المقر المتكامل. وفي ١ آذار/مارس ٢٠١٠، مُنح عقد للخدمات المعمارية لمراحل وثائق التصميم التخطيطي وإعداد تصميمات المشروع وتشييده. ولتكملة عمل الفريق الاستشاري الرفيع المستوى الذي يشمل وكيل الأمين العام للشؤون السياسية رئيسا ووكيلي الأمين العام للسلامة والأمن والدعم الميداني، والممثل الخاص للأمين العام للعراق، والأمين العام المساعد، والمراقب المالي والأمين العام المساعد لخدمات الدعم المركزي بإدارة الشؤون الإدارية والأمين العام المساعد للشؤون القانونية، واستجابة لشواغل الجمعية العامة فيما يخص مسائل الرقابة الإدارية السليمة، تم أيضا إنشاء فريق عامل على غرار الفريق الاستشاري الرفيع المستوى. وعقدت عدة اجتماعات للفريق العامل لمناقشة تفاصيل تصميم ووضع المشروع، والجدول الزمني، والمسائل القانونية المتصلة بالملكية، والمسائل المتصلة بالمشتريات. وتتأخر مرحلة تصميم المشروع عن موعدها حاليا، بسبب مسائل تتعلق بأداء المقاولين، مما يؤثر بصورة مباشرة على المنهجية التقليدية العامة للمشروع

التمثلة في التصميم وتقديم العروض والتشييد. ومنذ ١٩ تموز/يوليه ٢٠١٠، كان عقد الخدمات المعمارية في "حالة تقصير". وتجري شعبة المشتريات حالياً مفاوضات مع الشركة المعمارية المعنية، وتسعى لاتخاذ إجراءات تصحيحية تتيح استمرار أنشطة مرحلة التصميم.

١٤ - وإضافة إلى تشييد مجمع الأمم المتحدة المتكامل، تستطلع البعثة الخيارات الأخرى الممكنة. ويجري حالياً النظر في اعتماد مسار عمل واضح للمجمع، وسيقدم بيان مفصل ومستكمل وشامل بالاحتياجات المالية لتشييد مجمع متكامل للأمم المتحدة في بغداد أو سيقدم خيار بديل إلى الجمعية العامة للنظر فيه خلال الجزء الأول المستأنف من دورتها الخامسة والستين.

١٥ - وبناء عليه، يلتزم هذا التقرير الموافقة على اعتماد مبلغ ٥ ملايين دولار تمت الموافقة عليها بالفعل كسلطة الدخول في التزامات.

٢ - مشروع تخطيط الموارد في المؤسسة

الباب ٢٨ ألف - مكتب وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية (٣٠٠ ٤١٦ ١٢ دولار)

١٦ - يُذكر أن الجمعية العامة قررت، في الفقرة ٤ من الجزء "ثانياً" من قرارها ٢٨٣/٦٠، الاستعاضة عن نظام المعلومات الإدارية المتكامل بجيل جديد من نظام تخطيط الموارد في المؤسسة أو أي نظام مماثل، ذلك أن نظام المعلومات الإدارية المتكامل يدنو بسرعة من نهاية عمره المجددي، كما أن تكاليف صيانتها ودعمه باستمرار لم تعد تتناسب مع ما يتوقعه الموظفون والمديرون من فوائد من وراء استخدام هذا النظام.

١٧ - وإن الجمعية العامة، وقد نظرت في التقرير المرحلي الأول عن تنفيذ مشروع تخطيط الموارد في المؤسسة (A/64/380) والتقرير ذي الصلة للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (A/64/7/Add.9)، وافقت بموجب قرارها ٢٤٣/٦٤ على جملة أمور منها رصد مبلغ ٢٤ ١٩٢ ٢٠٠ دولار لنظام تخطيط الموارد في المؤسسة، يُموّل من الميزانية العادية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، يشمل مبلغ ٩٠٠ ٧٧٥ ١١ دولار أُدرج في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ في إطار الباب ٢٨ ألف، وأذنت للأمين العام بالدخول في التزامات بالمبلغ المتبقي البالغ قدره ٣٠٠ ٤١٦ ١٢ دولار.

١٨ - وعملاً بقرار الجمعية العامة ٢٤٣/٦٤، فإن تقرير الأمين العام عن التقرير المرحلي الثاني عن تنفيذ مشروع نظام تخطيط الموارد في المؤسسة (A/65/389) معروض حالياً على الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين. وفي وقت إعداد ذلك التقرير، كان من المتوقع أنه سيكون من الضروري الحصول على اعتماد قدره ٣٠٠ ٤١٦ ١٢ دولار، تمت الموافقة عليه

مبدئياً في القرار ٢٤٣/٦٤ كسلطة التزام. غير أنه استناداً إلى معلومات أحدث عن أنماط الإنفاق المتاحة، يُقترح أن يتواصل رصد التقدم المحرز في المشروع وأن يُقدّم تقرير عن الاحتياجات الناشئة عن سلطة الالتزام في سياق تقرير الأداء الثاني لفترة السنتين ٢٠١١-٢٠١٠.

جيم - التغيرات في أسعار الصرف (زيادة: ١٠٠ ٣٠١ ٢٩ دولار)

١٩ - يمكن أن تستند عملية إعادة تقدير التكاليف إما إلى متوسط أسعار الصرف المعمول بها والسائدة حتى الآن في فترة السنتين (طريقة حساب المتوسط) أو إلى الأسعار المعمول بها والسارية وقت إعادة تقدير التكاليف (آخر سعر). وتجدر الإشارة إلى أن مجلس مراجعي الحسابات قد أوصى، في تقريره المتعلق بحسابات الأمم المتحدة لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، أن تستند افتراضات الميزانية المتصلة بأسعار الصرف المعمول بها إلى طريقة حساب المتوسط عوضاً عن استنادها إلى آخر أسعار الصرف المتوفرة^(٢). بيد أن الأمين العام أشار إلى أن من غير المستحسن أن يتم مسبقاً تحديد ما إذا كان يتعين استخدام طريقة حساب المتوسط أو آخر شهر لتنبؤات الميزانية وإعادة تقدير التكاليف وأنه ينبغي اتخاذ مثل هذا القرار عند إعادة تقدير كل تكلفة من التكاليف. وتم إبلاغ الجمعية العامة بذلك ووافقت عليه اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٣) التي أشارت إلى أنه ينبغي للأمين العام استخدام مثل هذه الأسعار بشكل يسمح بوضع أقل التقديرات. وفي تقرير الأداء هذا، تم تطبيق سعر الصرف المحقق من كانون الثاني/يناير حتى تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ على عام ٢٠١٠ وتطبيق سعر الصرف الساري في تشرين الأول/أكتوبر على تشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠. أما بالنسبة لعام ٢٠١١، فقد تم تطبيق سعر الصرف الساري في تشرين الأول/أكتوبر (آخر سعر) بالنسبة لأديس أبابا ونيروبي ومكسيكو في حين تم تطبيق متوسط أسعار الصرف المعمول بها القائمة حتى الآن في فترة السنتين (طريقة حساب المتوسط) بالنسبة لبقية مراكز العمل حتى يتسنى وضع أقل التقديرات لكل مركز عمل فيما يتعلق بالاحتياجات من العملة ذات الصلة. وستُطبق في تقرير الأداء الثاني التسويات الناجمة عما ستشهده أسعار الصرف الفعلية في عام ٢٠١١.

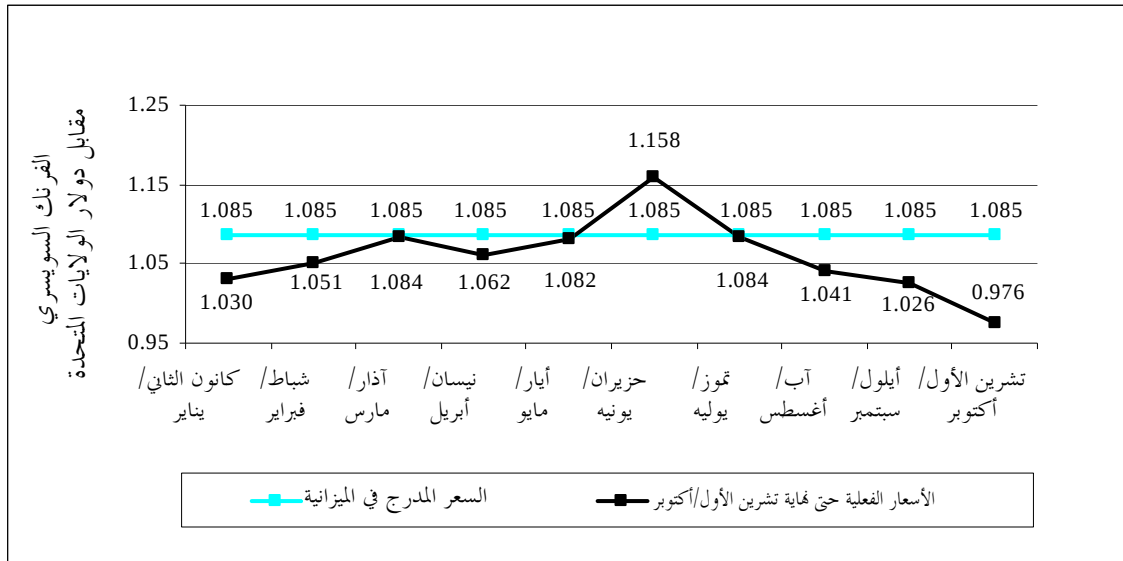
(٢) المرجع نفسه، الدورة الحادية والخمسون، الملحق رقم ٥ (A/51/5)، المجلد الأول والتصويب (A/51/5/Corr.1) الفصل الثاني، الفقرة ١١٠.

(٣) المرجع نفسه، الملحق رقم ٧ (A/51/7/Add.1-9)، الوثيقة A/51/7/Add.6، الفقرة ٥.

٢٠ - وتبين الزيادة الصافية بمبلغ ٢٩,٣ مليون دولار الضعف العام لدولار الولايات المتحدة في عدد من الأسعار المعمول بها السائدة أثناء السنة حتى الآن بالمقارنة مع الأسعار المتوقعة في الاعتماد الأولي. وكان متوسط السعر السائد في عام ٢٠١٠ القائم على الأسعار الفعلية من كانون الثاني/يناير حتى تشرين الأول/أكتوبر فيما يتعلق بالفرنك السويسري هو ١٠٤٦ فرنكاً مقابل الدولار، وذلك بالمقارنة مع افتراض ١٠٨٥ فرنكاً سويسرياً المستخدم في الاعتماد الأولي. وبالنسبة لعام ٢٠١١، استخدم متوسط سعر الصرف البالغ ١٠٤٦ فرنكاً سويسرياً في تقرير الأداء. وأسفر هذا التغير عن زيادة في الاحتياجات بمبلغ ٣٦,٧ مليون دولار. ويبين الشكل الأول أداء الفرنك السويسري مقابل الدولار أثناء الفترة من كانون الثاني/يناير حتى تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠.

الشكل الأول

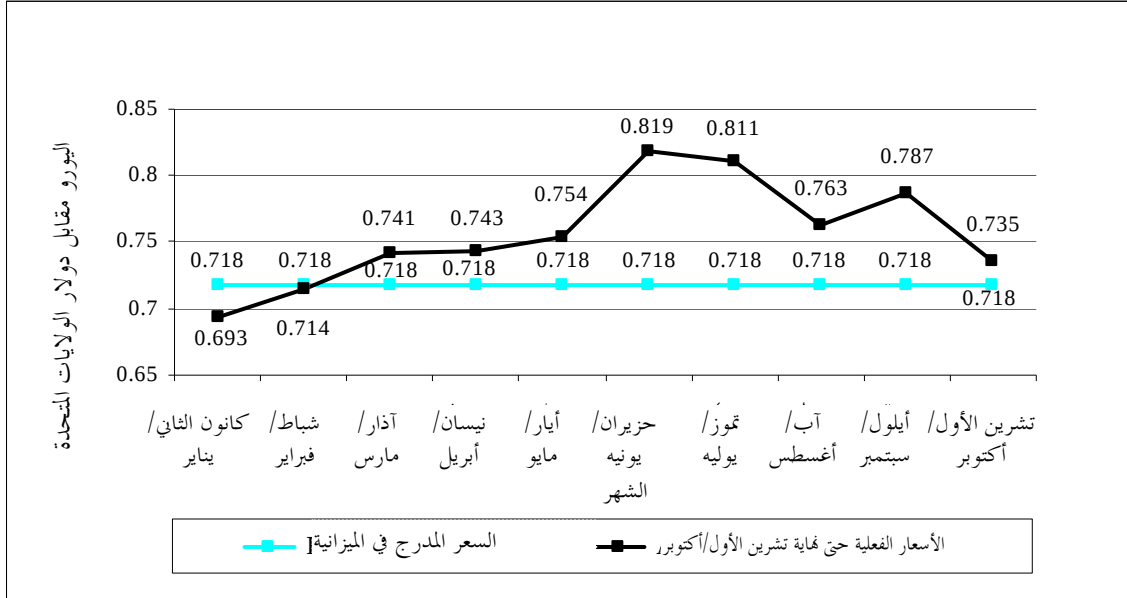
أداء الفرنك السويسري مقابل دولار الولايات المتحدة، ٢٠١٠



٢١ - وفيما يتعلق باليورو، فإن المتوسط المحقق لعام ٢٠١٠ هو ٠,٧٥٣ يورو مقابل الدولار، بالمقارنة مع افتراض ٠,٧١٨ يورو المستخدم في الاعتماد الأولي. وبالنسبة لعام ٢٠١١، استخدم متوسط سعر الصرف البالغ ٠,٧٥٣ يورو في تقرير الأداء، وأسفر هذا التغير عن انخفاض في الاحتياجات بمبلغ ٩,٩ ملايين دولار. ويبين الشكل الثاني أداء اليورو مقابل الدولار أثناء الفترة من كانون الثاني/يناير حتى تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠.

الشكل الثاني

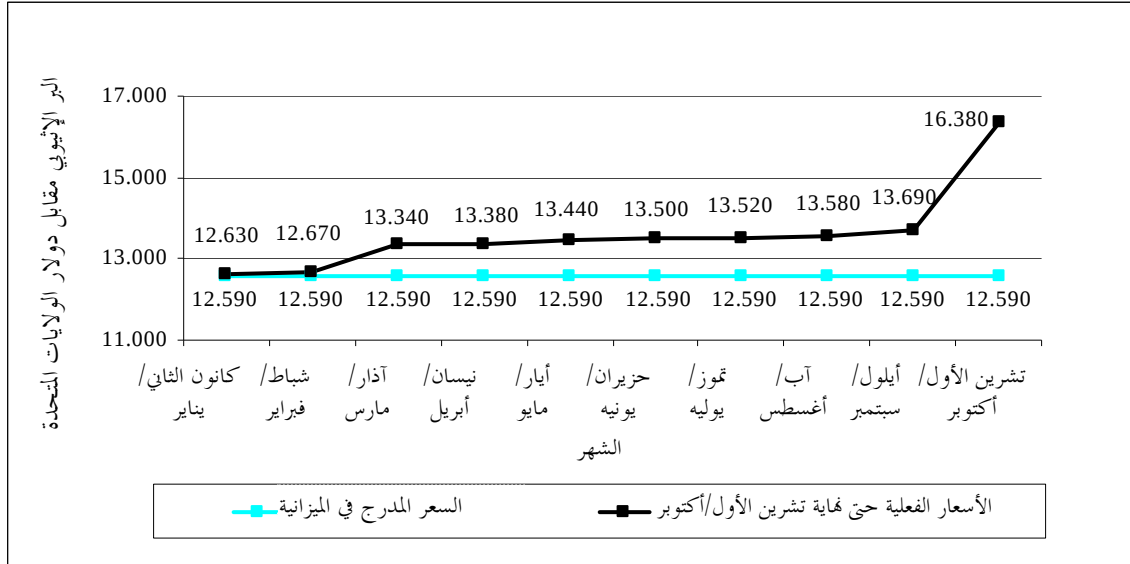
أداء اليورو مقابل دولار الولايات المتحدة، ٢٠١٠



٢٢ - وفيما يتعلق بالبر الإثيوبي، فإن المتوسط المحقق لعام ٢٠١٠ هو ١٤,٠٧٤ بر مقابل الدولار، بالمقارنة مع افتراض ١٢,٥٩٠ المستخدم في الاعتماد الأولي. وبالنسبة لعام ٢٠١١، استخدم سعر الصرف لتشرين الأول/أكتوبر والبالغ ١٦,٣٨٠ في تقرير الأداء، وأسفر هذا التغير عن انخفاض في الاحتياجات بمبلغ ١٨,٤ مليون دولار. ويبين الشكل الثالث أداء البر الإثيوبي مقابل الدولار أثناء الفترة من كانون الثاني/يناير حتى تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠.

الشكل الثالث

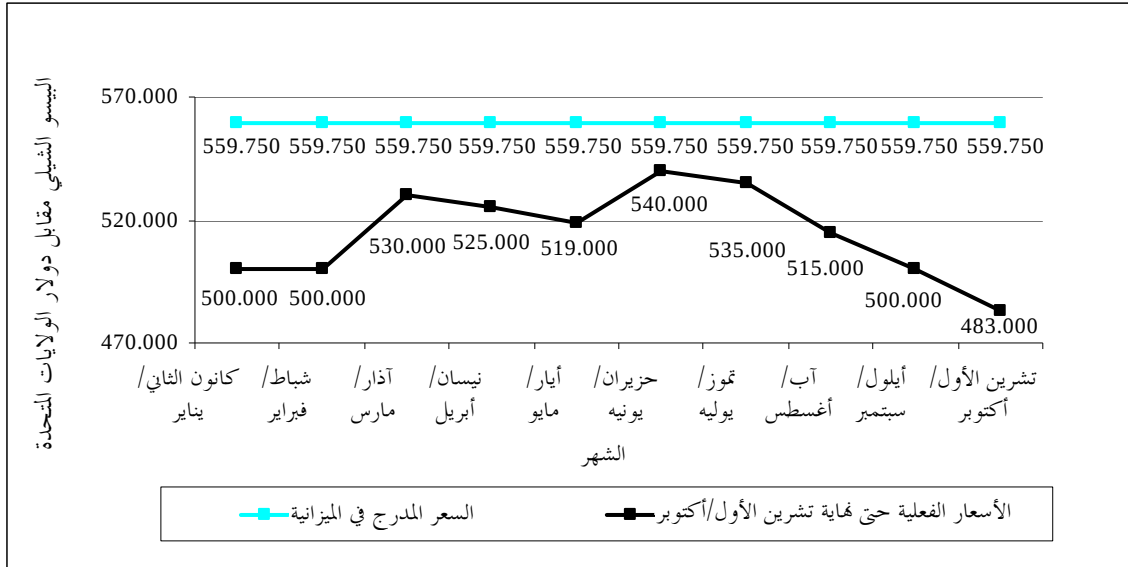
أداء البر الإثيوبي مقابل دولار الولايات المتحدة، ٢٠١٠



٢٣ - وفيما يتعلق بالبيسو الشيلي، فإن المتوسط المحقق لعام ٢٠١٠ هو ٥٠٩,٤١٧ بيسو مقابل الدولار، بالمقارنة مع افتراض ٥٥٩,٧٥٠ المستخدم في الاعتماد الأولي. وبالنسبة لعام ٢٠١١، استخدم متوسط سعر الصرف البالغ ٥٠٩,٤١٧ في تقرير الأداء، وأسفر هذا التغير عن زيادة في الاحتياجات بمبلغ ٩,٢ ملايين دولار. ويبين الشكل الرابع أداء البيسو الشيلي مقابل الدولار أثناء الفترة من كانون الثاني/يناير حتى تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠.

الشكل الرابع

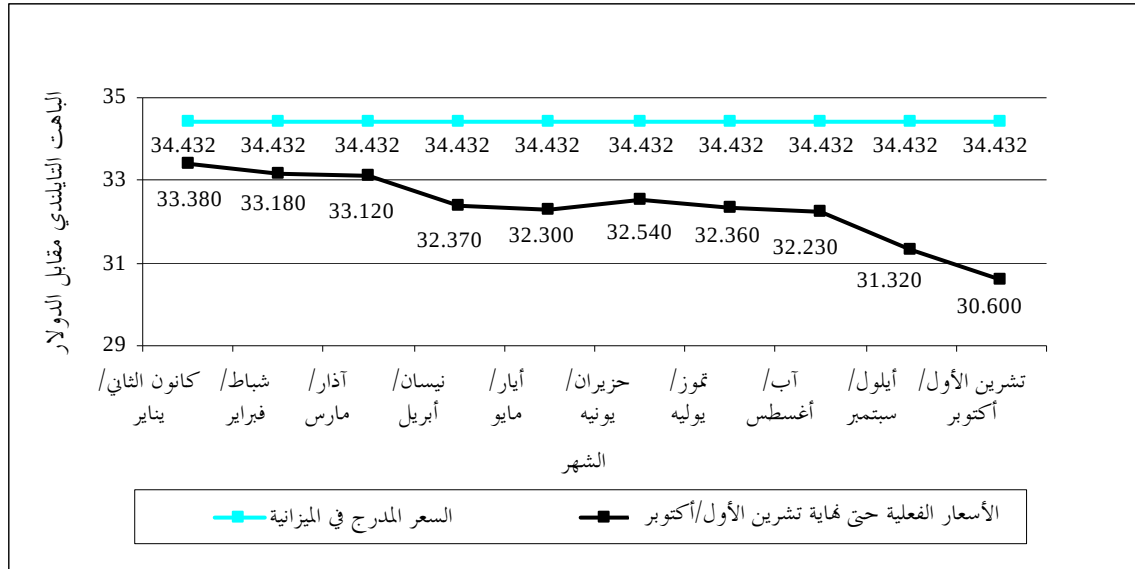
أداء البيسو الشيلي مقابل دولار الولايات المتحدة، ٢٠١٠



٢٤ - وفيما يتعلق بالباهت التايلندي، فإن المتوسط المحقق لعام ٢٠١٠ هو ٣٢,٠٥٠ باهت مقابل الدولار، بالمقارنة مع افتراض ٣٤,٤٣٢ باهت المستخدم في الاعتماد الأولي. وبالنسبة لعام ٢٠١١، استخدم متوسط سعر الصرف البالغ ٣٢,٠٥٠ في تقرير الأداء، وأسفر هذا التغير عن زيادة في الاحتياجات بمبلغ ٨,٧ ملايين دولار. ويبين الشكل الخامس أداء الباهت التايلندي مقابل الدولار أثناء الفترة من كانون الثاني/يناير حتى تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠.

الشكل الخامس

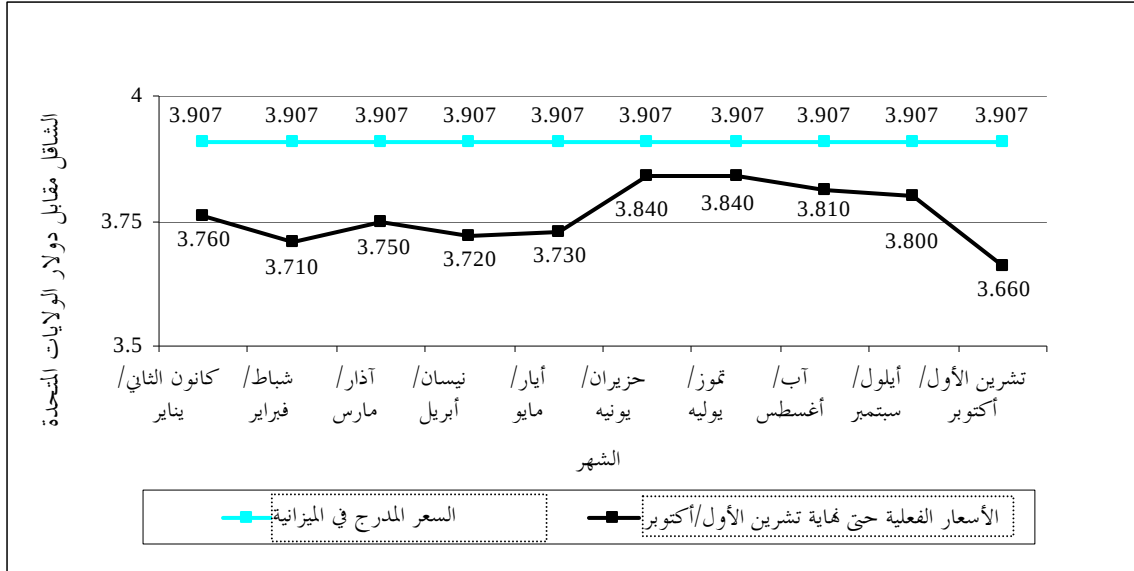
أداء الباهت التايلندي مقابل دولار الولايات المتحدة، ٢٠١٠



٢٥ - وفيما يتعلق بالشاقل، فإن المتوسط المحقق لعام ٢٠١٠ هو ٣,٧٤٥ شاقل مقابل الدولار، بالمقارنة مع افتراض ٣,٩٠٧ شاقل المستخدم في الاعتماد الأولي. وبالنسبة لعام ٢٠١١، فقد استخدم متوسط سعر الصرف البالغ ٣,٧٤٥ في تقرير الأداء، وأسفر هذا التغير عن زيادة في الاحتياجات بمبلغ ٥,٢ ملايين دولار. ويبين الشكل السادس أداء الشاقل مقابل الدولار أثناء الفترة من كانون الثاني/يناير حتى تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠.

الشكل السادس

أداء الشاقل مقابل دولار الولايات المتحدة، ٢٠١٠



٢٦ - وبالإضافة إلى التسويات اللازمة بالنسبة إلى الفرنك السويسري واليورو والبر الإثيوبي والبيسو الشيلي والباخت التايلندي والشاقل، ينطبق انخفاض صافي قدره ٣,٥ ملايين دولار تقريباً على الشلن الكيني. وترد في الجدولين ١ و ٣ تفاصيل عن أسعار الصرف المعمول بها في جميع مراكز العمل. ويقدم الجدولان أسعار الصرف المعمول بها خلال تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، والسعر المستخدم في حساب الاعتماد الأولي والسعر المستخدم في هذا التقرير. وسيبين تقرير الأداء الثاني التسويات الناجمة عما ستشهده الأسعار الفعلية في عام ٢٠١١.

دال - التضخم (نقصان: ٤٠٠ ٣٠٥ ٢٤ دولار)

٢٧ - تعكس الجداول ١ و ٢ و ٤ معدلات التضخم المنقحة التي تؤثر على جميع أوجه الإنفاق. وهي تستند إلى مضاعفات تسوية المقر التي أصدرتها لجنة الخدمة المدنية الدولية للفئة الفنية وما فوقها، والتسويات الفعلية لتكلفة المعيشة مقابل التسويات المدرجة في الميزانية بناء على الظروف السائدة في السوق لفئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها، وإلى أحدث المعلومات المتوفرة عن مؤشرات أسعار الاستهلاك المستقاة من منشورات الشؤون الدولية، بما في ذلك المتعلقة بأوجه الإنفاق غير المتصلة بالوظائف.

٢٨ - وتأخذ مضاعفات تسوية المقر المنقحة المستخدمة في هذا التقرير في الحسبان أحدث المعلومات بشأن تكلفة المعيشة، بما في ذلك الدراسات الاستقصائية للمقارنة بين مراكز العمل التي أعدت أو نفذت بعد إقرار الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. وتشمل تغييرات المضاعف تسويات تنازلية قدرها ٢٧,٩ مليون دولار لجنيف، و ٣,٧ ملايين دولار لستياغو، و ٢,٩ مليون دولار لبانكوك، و ٢,١ مليون دولار لفينا، و ١,٤ مليون دولار لغزة و ١,٢ مليون دولار لنيويورك و ١,٣ مليون دولار لمراكز العمل الأخرى. وتقابل هذه المبالغ بصورة رئيسية بتنقيحات تصاعدية تبلغ ٩,٦ مليون دولار لأديس أبابا و ١,٩ مليون دولار لنيروبي. وبناء على ذلك، يصل مجموع الانخفاض الصافي في الاحتياجات الناجم عن تسويات التضخم ذات الصلة بوظائف الفئة الفنية في جميع مراكز العمل إلى ٢٨ ٧٧٤ ٠٠٠ دولار. وترد في الجدول ٢ مضاعفات تسوية مقر العمل المطبقة على موظفي الفئة الفنية والفئات العليا لجميع مراكز العمل.

٢٩ - وفيما يتعلق بفئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها، تبين الاحتياجات المنقحة تسويات تكلفة المعيشة الفعلية في عام ٢٠١٠ والتوقعات لعام ٢٠١١ على أساس آخر ما توفر من معلومات. ويعكس مجموع التسويات اللازمة الذي يبلغ ٩٤٥ ٣٠٠ دولار عموماً تسويات بمبلغ ١,٨ مليون دولار لبيروت، و ١,٥ مليون دولار لأديس أبابا، و ١ مليون دولار لسانتياغو، و ٠,٩ مليون دولار لبانكوك، و ٠,٨ مليون دولار لجنيف. وتقابل هذه المبالغ بتنقيحات تنازلية تبلغ ٤,٧ مليون دولار لنيويورك وتنقيحات تنازلية صافية تبلغ ٠,٤ مليون دولار لمراكز العمل الأخرى. وترد في الجدول ٤ تسويات تكلفة معيشة الموظفين من فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها لجميع مراكز العمل.

٣٠ - وفيما يتعلق بأوجه الإنفاق غير المتصلة بالوظائف، تبين المعدلات المنقحة إلى حد كبير تسويات تنازلية قدرها ٣ مليون دولار لأديس أبابا، و ٠,٨ مليون دولار لنيروبي و ٠,٧ مليون دولار للاهاي. وتقابل هذه المبالغ بتنقيحات تصاعدية صافية تبلغ ١,٨ مليون دولار لمراكز العمل الأخرى. ويتعلق إجمالي الزيادة الصافية في الاحتياجات الناجمة عن التضخم البالغة ٢ ٧٠٢ ٠٠٠ دولار بجميع أوجه الإنفاق غير المتصلة بالوظائف في جميع مراكز العمل.

٣١ - ويصل صافي مجموع الانخفاض الناجم عن التسويات التي تعزى إلى التضخم في جميع أوجه الإنفاق إلى ٢٤ ٣٠٥ ٤٠٠ دولار، بما في ذلك الاحتياجات من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين وقدرها ٦ ٢٢٥ ٣٠٠ مليون دولار، يقابلها مبلغ مناظر في إطار باب الإيرادات ١، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين.

هاء - التسويات المتعلقة بالتكاليف القياسية (نقصان: ٨٠٠ ٢٣٤ ٢٧ دولار)

٣٢ - تبين التسويات في التكاليف القياسية الأثر الصافي للتغيرات في التكاليف القياسية للمرتبات والتكاليف العامة للموظفين ومعدلات الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين. وتستند التنقيحات المتعلقة بالتكاليف القياسية للمرتبات لعام ٢٠١٠ إلى المتوسطات الفعلية التي تحققت حتى الآن في فترة السنتين، حسب الفئة والرتبة في كل من مراكز العمل. وفيما يتعلق بهذا التقرير، تم تحليل متوسط الأجور الشهرية في كل فئة ورتبة للفترة من كانون الثاني/يناير إلى أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ من ١٣ مركزاً من مراكز العمل، كان من ضمنها ٢٣ مكتباً، بالمقارنة مع تلك المستخدمة في الاعتمادات الأولية. وتستند التوقعات الخاصة بعام ٢٠١١ إلى الاتجاهات السائدة في عام ٢٠١٠. ويبين نقصان صافي يبلغ ٧,٦ ملايين دولار متوسط صافي تكاليف المرتبات الأساسية التي تقل عن تلك المتوقعة في الاعتماد الأولي.

٣٣ - وتدرج التكاليف العامة للموظفين في الميزانية كنسبة مئوية من صافي المرتبات لكل مركز عمل. وتعلق النفقات الواردة تحت بند التكاليف العامة للموظفين ببدايات واستحقاقات الموظفين وتعييناتهم ونقلهم وانتهاء خدمتهم. وتعتمد التسويات التي أدخلت على التكاليف العامة للموظفين على تحليل التجربة الفعلية للتكاليف العامة للموظفين في جميع مراكز العمل خلال فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، كما تعتمد على تجربة الفترة الممتدة من كانون الثاني/يناير إلى أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ بالمقارنة مع تلك المفترضة في الاعتماد الأولي. وتمت تلبية توصيات لجنة الخدمة المدنية الدولية فيما يتعلق ببدل المخاطر ومنحة التعليم في التسويات العامة بما يتواءم والممارسة المتبعة في هذا الصدد. ومن المتوقع أن تطرأ زيادة صافية قدرها ٢١,٦ مليون دولار تتعلق بتسويات معدلات التكاليف العامة للموظفين في جميع مراكز العمل.

٣٤ - وتشمل التسويات المتعلقة بالتكاليف القياسية المذكورة أعلاه تغيرات في الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين تفضي إلى زيادة في النفقات قدرها ١١,٦ مليون دولار، يقابلها مبلغ مساو في إطار باب الإيرادات ١، الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين.

واو - الشواغر (لم يطرأ أي تغيير)

٣٥ - قررت الجمعية العامة في قرارها ٢٤٣/٦٤ استعمال معدل شواغر قدره ٩,٦ في المائة لموظفي الفئة الفنية و ٤,٠ في المائة لموظفي فئة الخدمات العامة كأساس لحساب ميزانية فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١. ويسفر تطبيق هذين المعدلين على الوظائف المستمرة إلى جانب المعدلات المطبقة على الوظائف الجديدة (٥٠ في المائة لوظائف الفئة الفنية و ٣٥ في

المائة لوظائف فئة الخدمات العامة) عن معدلات فعلية في الميزانية بنسبة ١٠,٣ في المائة بالنسبة لوظائف الفئة الفنية و ٤,٩ في المائة بالنسبة لوظائف فئة الخدمات العامة، على التوالي. ورغم أنه لا يمكن معرفة مجمل متوسط معدلات الشواغر المحققة إلا في نهاية فترة السنتين، فإنه يتبين مما حدث حتى الآن أنه تحققت معدلات شواغر بنسبة ٨,٣ في المائة لوظائف الفئة الفنية و ٤,٢ في المائة لوظائف فئة الخدمات العامة.

٣٦ - وتنخفض معدلات الشغور المتحققة حتى الآن لكل من الفئة الفنية وفئة الخدمات العامة عن تلك المدرجة في الميزانية ويبين تحليل يعد شهرياً لمعدلات الشواغر في الفئة الفنية اتجاهًا تنازلياً ثابتاً من ٨,٩ في المائة في كانون الثاني/يناير إلى ٨,٠ في المائة في أيلول/سبتمبر. وبالنظر إلى الاتجاه التنازلي ومراعاة لتجربة فترات السنتين السابقة، من المتوقع حدوث انخفاض آخر في معدلات الشغور المتحققة خلال السنة الثانية من فترة السنتين. وقد يسفر ذلك عن احتياجات في النفقات المتعلقة بالوظائف تتجاوز المخصصات المدرجة في الميزانية. ومع ذلك، لم يقترح عند هذه المرحلة إدخال أية تعديلات على معدلات الشغور في التقرير الحالي. وسيستمر رصد الوضع وسيتم الإبلاغ عنه في سياق تقرير الأداء الثاني.

٣٧ - وفيما يتعلق بموظفي الأمن الميداني، فقد قررت الجمعية العامة في القرار ذاته، أن يستخدم معدل للشواغر قدره ١٤,٠ في المائة لوظائف الفئة الفنية و ١٤,٧ في المائة لوظائف فئة الخدمات العامة كأساس لحساب ميزانية فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١. ورغم أنه لا يمكن معرفة مجمل متوسط معدلات الشواغر المحققة إلا في نهاية فترة السنتين، يتبين مما حدث حتى الآن أنه تحققت معدلات شواغر بنسبة ١٤ في المائة لوظائف الفئة الفنية و ١١ في المائة لوظائف فئة الخدمات العامة. وبالنظر إلى الاتجاه التنازلي في وظائف فئة الخدمات العامة، من المتوقع أن يطرأ انخفاض آخر في معدلات الشواغر المتحققة خلال السنة الثانية من فترة السنتين. ولم يقترح عند هذه المرحلة إدخال أية تعديلات على معدلات شواغر وظائف فئة الخدمات العامة في التقرير الحالي. وسيستمر رصد الوضع وسيتم الإبلاغ عنه في سياق تقرير الأداء الثاني.

زاي - مسائل أخرى

٣٨ - يتناول هذا الفرع مسائل محددة أثّرت في قرارات الجمعية العامة ومسائل مطروحة وفقاً للممارسات والإجراءات المتبعة.

١ - السلطة التقديرية المحدودة لتنفيذ الميزانية التي تم منحها في قرارات الجمعية العامة ٢٨٣/٦٠ و ٢٤٣/٦٤ و ٢٦٠/٦٤

الباب ١، تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً (زيادة قدرها ٢٠٣٨ ٢٠٠ دولار)

الباب ٣، الشؤون السياسية (انخفاض قدره ١٠١٩ ١٠٠ دولار)

الباب ٥، عمليات حفظ السلام (انخفاض قدره ١٣٤٥ ٥٠٠ دولار)

الباب ٨، الشؤون القانونية (زيادة قدرها ٥٧٧ ٢٠٠ دولار)

الباب ١٧، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا (انخفاض قدره ٣٥٨٥ ١٠٠ دولار)

الباب ٢١، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غربي آسيا (انخفاض قدره ٩٦٨ ٩٠٠ دولار)

الباب ٢٨ جيم، مكتب إدارة الموارد البشرية (زيادة قدرها ٥١٨ ٩٠٠ دولار)

الباب ٢٨ دال، مكتب خدمات الدعم المركزية (زيادة قدرها ٢٩٤ ٤٠٠ دولار)

الباب ٣٣، أعمال التشييد والترميم والتحسينات والصيانة الرئيسية (زيادة قدرها ٥٥٢٢ ٩٠٠ دولار)

الباب ٣٤، السلامة والأمن (انخفاض قدره ١٩٨٨ ٠٠٠ دولار)

٣٩ - بمقتضى أحكام قرار الجمعية العامة ٢٨٣/٦٠، التي وُسع نطاقها في القرارين ٢٤٣/٦٤ و ٢٦٠/٦٤، أُذن للأمين العام بالدخول في التزامات تصل قيمتها إلى ٢٠ مليون دولار في فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ من أجل صرفها على الوظائف والاحتياجات من غير الوظائف قصد تلبية الاحتياجات المتزايدة للمنظمة لتنفيذ البرامج والأنشطة التي كلفت بها. وتستلزم المبالغ التي تتجاوز ٦ ملايين دولار لكل فترة سنتين موافقة اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عملاً بالأحكام الواردة في الفقرة ٨ (ز) من الجزء "ثالثاً" من القرار ٢٨٣/٦٠.

٤٠ - وفي خلال فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، استُعملت تلك السلطة في معالجة ما يلي:
(أ) تمديد تعيين القضاة المخصصين لمحكمة الأمم المتحدة للمنازعات (٢٠٣٨ ٢٠٠ دولار)؛
(ب) تعزيز قسم القانون الإداري التابع لمكتب إدارة الموارد البشرية (٥١٨ ٩٠٠ دولار)؛
(ج) التمويل المتعلق بتعزيز مكتب الشؤون القانونية والناشئ عن زيادة عبء العمل المقترنة بالنظام الجديد لإقامة العدل (٨٢٦ ٦٠٠ دولار)؛ (د) إعادة بناء/ترميم مقر اللجنة

الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي بسانتياغو عقب الزلزال الذي وقع في شباط/فبراير ٢٠١٠ (٥ ٥٢٢ ٩٠٠ دولار). وقد استوفيت تلك الاحتياجات من خلال استعمال النقص المحتمل في النفقات المحدد في إطار الباب ٣، الشؤون السياسية، والباب ٥، عمليات حفظ السلام، والباب ١٧، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا، والباب ٢١، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غربي آسيا، والباب ٣٤، السلامة والأمن. ويبلغ الرصيد المتبقي الذي يُسمح للأمين العام بالتصرف فيه بموجب هذه السلطة ١١,١ مليون دولار لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.

(أ) القضاة المخصصون لمحكمة الأمم المتحدة للمنازعات

٤١ - اعترفت الجمعية العامة، في قرارها ٢٥٣/٦٣، بالحاجة إلى التخلص من الدعاوى المتراكمة الحالية الموروثة عن النظام السابق لإقامة العدل، وقررت تبعا لذلك تعيين ثلاثة قضاة مخصصين لمحكمة الأمم المتحدة للمنازعات لهذا الغرض لمدة سنة اعتبارا من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩.

٤٢ - وأعربت رئيسة مجلس العدل الداخلي في الرسالة التي أرسلتها إلى الأمين العام في ٢٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ عن قلقها لأن محكمة الأمم المتحدة للمنازعات مغمورة بالقضايا المتراكمة الأمر الذي من شأنه أن يؤثر بشدة في سير النظام الجديد لإقامة العدل وهو لا يزال في مراحله الأولى. وقد زاد هذه المشكلة تفاقما تحويل ١٤٠ قضية من المحكمة الإدارية للأمم المتحدة التي ألغيت في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠.

٤٣ - في رسالة مؤرخة ٨ شباط/فبراير ٢٠١٠ وموجهة من الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة (A/64/664)، طلب الأمين العام من رئيس الجمعية العامة أن يتخذ الإجراءات اللازمة لتمديد فترة تعيين القضاة المخصصين والموظفين الذين يدعمونهم وغير ذلك من الاحتياجات المتصلة بالموضوع لمدة سنة أخرى. وفي ٢٩ آذار/مارس ٢٠١٠، مددت الجمعية العامة، بمقررها ٥٥٣/٦٤، فترة ولاية القضاة المخصصين لمدة سنة أخرى ابتداء من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠.

٤٤ - وبناء عليه، فقد استُعملت احتياجات من الموارد قدرها ٢٠٣٨ ٢٠٠ دولار لتمويل تمديد ولاية القضاة المخصصين الثلاثة لمحكمة الأمم المتحدة للمنازعات وموظفي الدعم العاملين معهم لمواصلة معالجة القضايا المتأخرة المتراكمة التي خلفها النظام السابق. وقد بُيئت تلك الاحتياجات عن طريق استعمال النقص المحتمل في النفقات المحدد في إطار الباب ٣، الشؤون السياسية، والباب ٣٤، السلامة والأمن.

(ب) تعزيز قسم القانون الإداري

٤٥ - يضطلع قسم القانون الإداري، الموجود في دائرة سياسات الموارد البشرية بمكتب إدارة الموارد البشرية، بمسؤولية تمثيل الأمين العام بصفته مدعى عليه أمام محكمة المنازعات في القضايا التي يرفعها الموظفون العاملون في مختلف أنحاء الأمانة العامة على الصعيد العالمي (ما عدا القضايا التي يرفعها موظفو مكتب الأمم المتحدة في جنيف ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي، ومكتب الأمم المتحدة في فيينا، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة))، إضافة إلى القضايا التي يرفعها موظفو المحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة. ويعالج قسم القانون الإداري أيضا المسائل التأديبية التي يحيلها إليه مكتب إدارة الموارد البشرية والمتعلقة بجميع موظفي الأمانة العامة وموظفي المحكمتين الدوليتين. ويقدم المشورة أيضا للمديرين بشأن نظام إقامة العدل عموما، والجوانب المتصلة بالطعون الفردية والقضايا التأديبية.

٤٦ - وفي أثناء السنة التي سبقت الأخذ بالنظام الجديد لإقامة العدل، كان القسم مسؤولا عن معالجة نحو ١٥٠ قضية استئناف. وفي ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠، كان القسم مسؤولا عن ٢٣٢ قضية استئناف، منها قضايا أحيلت عليه من مجالس الطعون المشتركة ولجان التأديب المشتركة والمحكمة الإدارية للأمم المتحدة قبل إلغائها في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. وبناء عليه، فقد استعملت الاحتياجات من الموارد، وقدرها ٩٠٠ ٥١٨ دولار، في تمويل ثلاث وظائف مؤقتة (١ ف-٤ و ٢ ف-٣) في قسم القانون الإداري بمكتب إدارة الموارد البشرية لمعالجة القضايا المتأخرة المتراكمة المحالة من المحكمة الإدارية للأمم المتحدة. وقد تمت تلبية تلك الاحتياجات عن طريق استعمال النقص المحتمل في النفقات المحدد في إطار الباب ٥، عمليات حفظ السلام.

(ج) تعزيز مكتب الشؤون القانونية في إطار النظام الجديد لإقامة العدل

٤٧ - بخصوص تعزيز مكتب الشؤون القانونية في إطار النظام الجديد لإقامة العدل، تجدر الإشارة إلى أن الأمين العام، عندما قدم تقريره عن الاحتياجات من الموارد للنظام الجديد لإقامة العدل قبل أن يبدأ العمل به، افترض أن "الجهود المهادفة إلى حل مبكر للمنازعات بالوسائل غير الرسمية يمكن أن تؤدي، في حال نجاحها، إلى خفض عدد الحالات المعروضة على المحكمتين" (انظر A/62/7/Add.7، الفقرة ٥٠). بيد أن الخبرة المكتسبة حتى الآن في إطار النظام الجديد لإقامة العدل أثبتت عدم صحة الافتراضات السابقة.

٤٨ - ولم يقتصر الأمر على زيادة عدد طلبات المشورة من جميع الأنواع والطعون في أحكام محكمة المنازعات وأوامرها وعدد قضايا الاستئناف التي يرفعها الموظفون، بل جعل الأجل المحدد لتقديم الطلبات أقصر بكثير. وفي أثناء الأشهر الستة الأولى من النظام الجديد (أي منذ ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩)، لم يقدم إلا خمسة طلبات استئناف من الموظفين. وفي عام ٢٠١٠، قدمت ٩ طلبات في شباط/فبراير وحده، تلاها ١١ طلب استئناف في آذار/مارس. ومن المتوقع أن يستمر هذا الاتجاه، سيما أن محكمة المنازعات شرعت في النظر في المزيد من القضايا التأديبية.

٤٩ - وبناءً عليه، وللحد من زيادة عبء العمل بخطى ثابتة، استعملت احتياجات إضافية من الموارد وقدرها ٨٢٦ ٦٠٠ دولار بموجب السلطة التقديرية المحدودة الممنوحة للأمين العام في استعمال الميزانية لتوفير موارد مؤقتة (ست وظائف من الفئة الفنية ووظيفتان من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) لمدة محدودة إلى أن تنظر الجمعية العامة في تقرير الأمين العام عن إقامة العدل في الأمم المتحدة (A/65/373) أثناء دورتها الحالية. وقد لبّيت تلك الاحتياجات من خلال استعمال النقص المحتمل في النفقات المحدد في إطار الباب ٥، عمليات حفظ السلام.

(د) إعادة بناء/ترميم مقر اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي بسانتياغو عقب زلزال شباط/فبراير

٥٠ - حدد الأمين العام احتياجات الميزانية، وقدرها ٧ ٨٠٧ ٠٠٠، لسد المصاريف المتعلقة بالانتقال من المباني المتضررة والقيام بأعمال إعادة بناء وترميم مجمع اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي عقب الزلزال الذي أصاب شيلي في شباط/فبراير ٢٠١٠. ومن ذلك المجموع، استُقطع مبلغ ٢ ٢٨٤ ١٠٠ دولار من الباب ٢٠، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، والباب ٣٣، أعمال التشييد والترميم والتحسينات والصيانة الرئيسية؛ وأذن الأمين العام بصرف ٢ ٦١٦ ٣٠٠ دولار بمقتضى أحكام قرار الجمعية العامة ٢٨٣/٦٠، والتُمنست موافقة اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية على تمويل ما تبقى من احتياجات، وقيمتها ٢ ٩٠٦ ٦٠٠، طبقاً للفقرة ٨ (ز) من الفرع "ثالثاً" من القرار ٢٨٣/٦٠.

٥١ - وفي ٤ حزيران/يونيه ٢٠١٠، وافقت اللجنة الاستشارية على طلب الأمين العام، واستُخدم المبلغ في تغطية التكاليف المتعلقة بما يلي: (أ) إزالة الأنقاض وبعض الترميمات البسيطة للمباني القائمة من أجل كفالة سلامة الموظفين والزوار والمتعهدين؛ (ب) التقييم والترميم اللذان تضمّننا نقل الموظفين إلى حيز مكاتب مفتوح مؤقت لم يتضرر وبناء مرفق

مكاتب مؤقت يعمل فيه الموظفون؛ (ج) إعادة البناء، وتشمل أعمالاً كبيرة لإصلاح هياكل المباني الرئيسية وداخلها، وهدم وإعادة بناء قاعات المؤتمرات والحمامات والحيز الملحق، وبناء مرافق دائمة للطعام، واستبدال مصعد، ونقل غرف الشبكة المحلية، وإجراء إصلاحات كبيرة لتنظيم مراقبة الدخول ونظم السلامة، بما في ذلك الخدمات الاستشارية. ومن المتوقع أن تنجز تماماً أعمال إعادة بناء مقر اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في أواسط نيسان/أبريل ٢٠١١. وفي الوقت نفسه، تنظر شركات التأمين في المطالبة بتعويض الأضرار، الأمر الذي يستلزم أيضاً المزيد من التدقيق في نطاق أعمال التشييد قصد استبعاد البنود التي لن يغطيها سند التأمين. وقد تمت تلبية تلك الاحتياجات عن طريق استعمال النقص المحتمل في الإنفاق المحدد في إطار الباب ١٧، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا، والباب ٢١، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غربي آسيا، والباب ٣٤، السلامة والأمن. ومن المتوقع تعديل الاحتياجات الفعلية في الوقت المناسب حالما تنتهي التسوية النهائية مع شركات التأمين.

٥٢ - ويرد في الجدول ١ أدناه بيان مفصل حسب الأبواب لإعادة توزيع المبالغ المستخدمة لتلبية الاحتياجات التنظيمية المذكورة أعلاه في إطار الأحكام المتعلقة بالسلطة التقديرية المحدودة في استعمال الميزانية.

الجدول ١

توزيع الموارد الملزم بها بموجب السلطة التقديرية المحدودة الممنوحة للأمين العام لاستعمال الميزانية حسب باب الميزانية

باب الميزانية	تعزيز مكتب الشؤون القانونية	محكمة المنازعات	تعزيز قسم القانون الإداري	إعادة بناء مقر اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	مجموع السلطة التقديرية المحدودة
١ - تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً	-	٢٠٣٨,٢	-	-	٢٠٣٨,٢
٣ - الشؤون السياسية	-	(١٠١٩,١)	-	-	(١٠١٩,١)
٥ - عمليات حفظ السلام	(٨٢٦,٦)	-	(٥١٨,٩)	-	(١٣٤٥,٥)
٨ - الشؤون القانونية	٥٧٧,٢	-	-	-	٥٧٧,٢
١٧ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا	-	-	-	(٣٥٨٥,١)	(٣٥٨٥,١)
٢١ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غربي آسيا	-	-	-	(٩٦٨,٩)	(٩٦٨,٩)

إعادة بناء مقر اللجنة تعزيز مكتب محكمة تعزيز قسم الاقتصادية لأمريكا اللاتينية الشؤون القانونية المنازعات القانون الإداري ومنطقة البحر الكاريبي باب الميزانية					مجموع السلطة التقديرية المحدودة
٢٨ - جيم مكتب إدارة الموارد البشرية	-	-	٥١٨,٩	-	٥١٨,٩
٢٨ - دال مكتب خدمات الدعم المركزية	٢٤٩,٤	-	-	-	٢٤٩,٤
٣٣ - التشييد والتعديلات والتجسينات وأعمال الصيانة الرئيسية	-	-	-	٥٥٢٢,٩	٥٥٢٢,٩
٣٤ - السلامة والأمن	-	(١٠١٩,١)	-	(٩٦٨,٩)	(١٩٨٨,٠)
المجموع	-	-	-	-	-

٢ - الخيارات الكفيلة بحماية الأمم المتحدة من التقلبات في أسعار الصرف والتضخم

٥٣ - بموجب الفقرة ٥٢ من قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٦٤ بشأن المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم، في سياق تقرير الأداء الأول، تقريراً بشأن الخيارات الكفيلة بحماية الأمم المتحدة من تقلبات أسعار الصرف والتضخم، مع الاستفادة من تجربة المؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، على النحو المبين في الفرع "خامساً" من تقرير الأداء الثاني للأمين العام عن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ (A/64/545).

٥٤ - وفي إطار الجهود المبذولة للامتثال لهذا الطلب، جرى التماس إسهامات من ١٥ منظمة في الشبكة المعنية بشؤون المالية والميزانية، بما في ذلك منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، والوكالة الدولية للطاقة الذرية، ومنظمة الطيران المدني الدولي، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية، ومنظمة العمل الدولية، والمنظمة البحرية الدولية، والاتحاد الدولي للاتصالات، وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، ومنظمة السياحة العالمية، وبرنامج الأغذية العالمي، والمنظمة العالمية للملكية الفكرية. وأرسل استبيان موجه لرؤساء أقسام الميزانية والمالية في هذه المنظمات في أوائل تموز/يوليه ٢٠١٠ يطلب معلومات بشأن مختلف الآليات والأدوات التي تستخدمها هذه المنظمات للحماية من تقلبات أسعار الصرف والتضخم والتخفيف من حدة آثارها. وطلبت أيضاً معلومات عن الخبرات والدروس المستفادة.

٥٥ - ومن بين المنظمات الخمس عشرة التي جرى الاتصال بها، لم ترد إسهامات إلا من ثماني منظمات وهي: منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، والوكالة الدولية للطاقة الذرية، ومنظمة الطيران المدني الدولي، والاتحاد الدولي للاتصالات، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومنظمة السياحة العالمية، والمنظمة العالمية للملكية الفكرية. ويرد تجميع للردود التي قدمتها هذه المنظمات في المرفق الخامس. وأرسلت رسائل للمنظمات الخمس عشرة على سبيل المتابعة في مواعيد كان آخرها في أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، إلا أنه لم ترد أية إسهامات أخرى.

٥٦ - وبناء على المعلومات الواردة وعلى خبرة الجمعية العامة كذلك فيما يتعلق بالنفقات الإضافية الناشئة عن التضخم وتقلبات العملة، يجري التأكيد على أن مسألة حماية القوة الشرائية للميزانية البرنامجية من تقلبات سعر الصرف الضارة، كانت إحدى المسائل القائمة منذ فترة طويلة في منظومة الأمم المتحدة وظلت محل نقاش موسع على مر السنين.

٥٧ - وفيما يتعلق بالأمم المتحدة، سعت الجمعية العامة خلال العقود القليلة الماضية بدءاً من السبعينات من القرن الماضي، وحتى مؤخرًا في الدورة الستين المستأنفة في أيار/مايو ٢٠٠٦، للتوصل إلى حل شامل لهذه المشكلة. وفي إضافة لتقرير الأمين العام بشأن الاستثمار في الأمم المتحدة لتصبح منظمة أقوى على الصعيد العالمي (A/60/846/Add.3)، عرض الأمين العام تسلسلاً زمنياً مفصلاً للأحداث إزاء المقترحات التي قدمت إلى الجمعية منذ السبعينات من القرن الماضي بشأن مسألة التوصل لحل شامل لموضوع النفقات الإضافية الناشئة عن التضخم وتقلبات العملة.

٥٨ - وعلى مر السنين، قامت مؤسسات الأمم المتحدة الساعية لتحقيق الحماية أو الاستقرار ضد تقلبات أسعار الصرف والتضخم، باستكشاف مختلف المنهجيات أو مزيج منها، وباعتمادها. وتشمل هذه المنهجيات ما يلي: (أ) رصد اعتمادات للطوارئ بالميزانية لسد العجز المحتمل في الأموال الذي يمكن أن ينشأ عن التضخم وتقلبات سعر الصرف؛ (ب) نظام العملتين في التقييم؛ (ج) التغطية الآجلة عن طريق عقود آجلة لشراء العملات؛ (د) تخصيص حساب احتياطي خاص لتمويل تقلبات سعر الصرف؛ (هـ) وضع الميزانيات بالعملة الرئيسية التي تتكبد بها النفقات.

رصد اعتمادات للطوارئ بالميزانية لسد العجز المحتمل في الأموال الذي يمكن أن ينشأ عن التضخم وتقلبات سعر الصرف

٥٩ - تقتضي هذه المنهجية، على النحو الذي تعتمد عليه منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، إدراج اعتماد خاص ليكون جزءاً من تقديرات الميزانية لتغطية الزيادات التي يتوقع

أن تنشأ عن التضخم والقوانين. وستعين تغطية الاحتياجات الناشئة عن التضخم التي تتجاوز المبالغ المقدرة داخل إطار الميزانية المعتمدة. وفي حالة صندوق الأمم المتحدة للسكان، تدرج زيادة متوقعة في التكاليف (كما في ذلك التضخم) في تقديرات الميزانية. وبمجرد اعتماد الميزانية، يجري التعامل مع الزيادة في حدود هذا الاعتماد. ولا يتوخى إجراء عمليات إعادة تقدير التكاليف أو الاضطلاع بأي آليات أخرى لاستيعاب التضخم نتيجة لارتفاع التضخم عما كان متوقعا. إلا أنه فيما يتعلق بالتغيرات في سعر الصرف، يعهد صندوق الأمم المتحدة للسكان إلى خزانة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بإدارة العمليات المتعلقة بالعملة الأجنبية مقابل تكلفة. وينبغي الإشارة إلى أن منظمة الطيران المدني الدولي أيضا قد استخدمت هذه المنهجية حتى ١٩٩٢^(٤).

طريقة نظام العملتين في التقييم

٦٠ - يقوم نظام العملتين في التقييم (أو جمع التبرعات بأكثر من عملة واحدة) على تقسيم العملات الرئيسية في الميزانية بمجرد اعتماد الميزانية البرنامجية. وعلى وجه العموم سيطلب من كل دولة أن تسدد مدفوعاتها بعملتها. فعلى سبيل المثال، تعمل منظمة الطيران المدني الدولي بعملتين رئيسيتين، وهما الدولار الأمريكي والدولار الكندي. ونظام العملتين في التقييم لدى منظمة الطيران المدني الدولي هو منهجية مزدوجة العملة لتحديد الأنصبة المقررة، تسدد الأنصبة المقررة بموجبها إلى المنظمة ويعلن عنها بمبلغين - مبلغ لكل عملة من عمليتي نفقات الميزانية العادية. ومن ثم، فاعتباراً من عام ٢٠١٠، يطلب من كل دولة متعاقدة أن تدفع مبالغ محددة بكلا العملتين.

٦١ - وبموجب ممارسة الأنصبة المقررة المجرأة التي تنتهجها منظمة الطيران المدني الدولي، توضع الميزانية بعملة واحدة ولكن المبلغ المعتمد يجرأ فيما بين الدولار الأمريكي والدولار الكندي. ويجري حساب مبلغين منفصلين للأنصبة المقررة بالنسبة لكل عملة عن طريق تطبيق معدل الأنصبة لكل بلد من فرادى البلدان على مجموع المبالغ المخصصة المعتمدة لكل عام بكل عملة من العملتين^(٤). وتجدر الإشارة إلى أنه في إطار الأنصبة المقررة المجرأة، لا يزال خطر حدوث خسائر من جراء التقلبات في أسعار الصرف أو جني مكاسب من هذه

(٤) ظلت منظمة الطيران المدني الدولي تستخدم منهجية "احتياطات الطوارئ من داخل الميزانية" حتى عام ١٩٩٢ قبل أن تقر آلية عقود الشراء الآجل للعملات في عام ١٩٩٣. وفي عام ٢٠١٠، بدأت منظمة الطيران المدني الدولي في استخدام آلية الأنصبة المقررة المجرأة.

التقلبات، يحول إلى الدول الأعضاء مما يؤدي لحماية القوة الشرائية لميزانية منظمة الطيران المدني الدولي^(٥).

٦٢ - وتتضمن المزايا التي يشير إليها هذا النظام ما يلي: (أ) تقليص التأثير الذي يحدثه تغير سعر الصرف من دورة ميزانية إلى أخرى إلى أدنى حد ممكن، باستثناء تأثير التغير في تسوية مقر العمل؛ (ب) تمكّن المنظمة من التحكم في النفقات حسب فئات العملة؛ (ج) تقليص تكاليف عمليات التحوط المالي وغير ذلك من المعاملات المتعلقة بالعملات الأجنبية إلى أدنى حد ممكن.

٦٣ - وتشمل عيوب هذه المنهجية ما يلي: (أ) تسديد الأنصبة المقررة بعملات متعددة؛ (ب) ينبغي تسديد جميع المدفوعات في السنة المالية نفسها لأن تسديد المدفوعات المتأخرة لاحقاً قد يؤدي إلى مكاسب أو خسائر في الحسابات نتيجة للتغيرات في سعر الصرف؛ (ج) لا يتم إزالة التأثير المترتب في الميزانية على تسوية مقر العمل بالنسبة للموظفين من الفئة الفنية؛ (د) سيتعين استيعاب عدد كبير من قيود الكسب/الخسارة في العملات الأجنبية في الحسابات؛ (هـ) يتعين الإبقاء على نظم محاسبة الأنصبة المقررة المتعددة.

٦٤ - وبالإضافة إلى ذلك، يشار إلى أنه خلال النظر في المخطط العام للميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١، لاحظت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية أن الصعوبات التي ترتبط بنظام الأنصبة المقررة المجزأة، بما في ذلك في حال عدم وجود احتياطات كبيرة، هي مشاكل ترتبط بالتدفقات النقدية (على سبيل المثال عدم تلقي العملات بالمزيج الصحيح لتغطية الاحتياجات النقدية الحالية) (انظر A/43/929، الفقرة ٢٣).

التغطية الآجلة عن طريق عقود آجلة لشراء العملات

٦٥ - تعرف الرابطة الدولية لصكوك المقايضة ومشتقاتها العقود الآجلة على أنها اتفاقات ذات مواصفات محددة يجري التفاوض بشأنها بشكل مغلق فيما بين الطرفين من أجل تبادل أحد الأصول أو التدفقات النقدية في نقطة زمنية محددة في المستقبل بسعر يتفق عليه في تاريخ التعاقد. وفي المعتاد لا يتطلب إبرام عقد آجل دفع رسوم. والعقد الآجل هو التزام تعاقدى بتقديم عملة في وقت ما في المستقبل. وأسعار العملات عند التعاقد الآجل هي أعلى أو أقل من سعر الصرف الحالي بناء على الفرق في أسعار الفائدة فيما بين عمليتي البلدين. ويقوم

(٥) تقرير بشأن حماية القوة الشرائية لمنظمة الطيران المدني الدولي، كما عرضه الأمين العام على اللجنة الإدارية في دورتها السادسة والثلاثين (A/36-DP-AD/2).

العقد الآجل لشراء العملات بتثبيت سعر الصرف للتدفقات النقدية عند تاريخ محدد في المستقبل. والعقد هو التزام لا مرونة فيه.

٦٦ - وقد تتضمن عمليات التحوط المالي للعملات معاملات آجلة بشأن العملات، وخيارات متعلقة بالعملات، أو مزيجاً من الخيارات. ومن منطلق الإسهامات الواردة من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، يبدو أن تغطية العملات التي تستخدمها هذه المؤسسات تتألف من عقود آجلة لشراء العملات. وحتى تاريخه، تبرم منظمة الطيران المدني الدولي وصندوق الأمم المتحدة للسكان نوعاً من العقود الآجلة لشراء العملات^(٤). وهذا المفهوم من شأنه أن يتطلب من المنظمة إبرام عقود مع المصارف المحلية من أجل شراء مبالغ محددة من مختلف العملات بالدولار الأمريكي على أساس سعر صرف ثابت. وفي إطار العقود الآجلة لشراء العملات، سيتطلب الأمر تعديل الميزانية البرنامجية المعتمدة كي تعكس النفقات البرنامجية بمتوسط سعر العقود الآجلة لشراء العملات. وتتيح هذه العقود للمنظمة الحماية من أسعار الصرف الضارة والمفيدة.

٦٧ - وكما ورد وصفه في ورقة عمل منظمة الطيران المدني الدولي بشأن المقترحات المتعلقة بالتعامل مع تقلبات العملات الأجنبية في الميزانية (C-WP/12663)، تمضي العملية على النحو التالي:

(أ) توضع الميزانية وتعتمد بالدولار الأمريكي؛

(ب) قبل أن تنظر الجمعية في المشروع النهائي للميزانية البرنامجية، تبرم الأمانة العامة، بموافقة المجلس، عقوداً آجلة لشراء مبالغ محددة من الدولارات الكندية بالدولارات الأمريكية في نهاية كل شهر من الأشهر الستة والثلاثين خلال فترة الثلاث سنوات. وتمثل المبالغ المحددة بالدولار الكندي مقدار المبالغ المصروفة بالعملية المحلية، وكذلك النفقات بالدولار الأمريكي المتأثرة بالدولار الكندي؛

(ج) يجري إلى أقصى حد ممكن تعديل المشروع النهائي للميزانية البرنامجية المقدم إلى الجمعية كي تعتمد ليحسب النفقات البرنامجية بمتوسط سعر العقود الآجلة لشراء العملات. وتحمي المشتريات الآجلة للعملات الميزانية البرنامجية العادية من أية تقلبات في سعر الصرف فيما بين الدولار الأمريكي والدولار الكندي. فعلى سبيل المثال، كانت ميزانية الفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٧ قائمة على سعر صرف الدولار الأمريكي إلى الدولار الكندي يبلغ ١,٣٢، بينما كان سعر الصرف السائد في السوق في ذلك الحين حوالي ١,١٦. وتحمي العقود الآجلة لشراء العملات المنظمة من أسعار الصرف شديدة الضرر هذه؛

(د) ويتم مسك حسابات النفقات البرنامجية العادية بالدولار الأمريكي، ويتم تعديل كافة المدفوعات بالدولار الكندي على أساس متوسط سعر الصرف المأخوذ من العقود الآجلة لشراء العملات. وبالإضافة إلى ذلك، تقدم إلى المجلس والجمعية تقارير مالية تبين الاعتمادات والنفقات بالسعر الوارد في الميزانية.

٦٨ - وأدى تنفيذ هذا النهج إلى تحمل منظمة الطيران المدني الدولي لتكاليف تقارب ١,٥ مليون دولار سنوياً (حوالي ٢ في المائة من الميزانية السنوية) من أجل عمليات التحوط المالي وتكاليف العملات الأجنبية. وبالإضافة إلى ذلك، فبينما يتيح استخدام هذا النهج للمنظمة استخدام سعر صرف "مقرر" في الحسابات والتقارير المالية، فهو يشوه أي تقارير تكون قائمة على التكاليف الفعلية للمعاملات.

٦٩ - وفي حالة صندوق الأمم المتحدة للسكان، تدير خزانة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي عمليات التحوط المالي نظير رسوم. وليس لدى صندوق الأمم المتحدة للسكان احتياطي للخسائر أو المكاسب الناجمة عن صرف العملات، وتعامل أي إيرادات ناجمة عن عمليات التحوط المالي باعتبارها إيرادات عادية وتسدد تكاليف عمليات التحوط المالي من الموارد العادية. ويمكن أن تستخدم هذه التكاليف التي تتكبدها المنظمة كي تقابل جزئياً الخسائر الفعلية في العملات الأجنبية.

٧٠ - وفي حين أن بإمكان عمليات التحوط المالي التخفيف من حدة التقلبات في العملات على الدول الأعضاء فيما يتعلق بسعر الصرف المعمول به، فهي لن تقلل من التقديرات السنوية لإعادة تقدير تكاليف الميزانية، لأن المنظمة ستظل بحاجة إلى مراعاة التغيرات في سعر الصرف، والتكاليف القياسية للمرتبات، والتكاليف العامة للموظفين، والاختلافات في معدلات الشغور. وبالإضافة إلى ذلك، ثمة تكاليف للمعاملات ترتبط بعمليات التحوط المالي للعملات. فعلى سبيل المثال، في حالة العقود الآجلة، يكون الطرف ملزماً بموجب العقد بتحويل العملات بالسعر الآجل حتى ولو طرأ على العملة ارتفاع أو انخفاض في قيمتها. وفيما يتعلق بالخيارات، يجري التأكيد على أن تكاليف الخيارات تتغير حسب الفترة الزمنية والتقلب والمبلغ المدفوع مقدماً. ويمكن أن يقابل هذه الأقساط خيارات البيع والشراء المتزامنان المتعلقة بالعملات.

حسابات الاحتياطي الخاصة لتغطية الفروق الناشئة عن تقلبات أسعار الصرف

٧١ - تستدعي هذه الطريقة إنشاء صندوق احتياطي طويل الأجل من العملات للتقليل قدر الإمكان خلال أي فترة من فترات الستين من التغيرات في مستوى الميزانية البرنامجية الناجمة عن الفروق في التوقعات الواردة في الميزانية البرنامجية فيما يتعلق بتقلبات العملة،

وتضخم التكاليف غير المتعلقة بالموظفين والزيادات القانونية في تكاليف الموظفين. وبهذه المنهجية، يصبح بالإمكان الاستفادة مما يتحقق، عندما تتحرك العملات في اتجاه موات، من أرباح أو وفورات تعوض عن الخسائر الناجمة عندما يحصل العكس. وبإنشاء الصندوق، يمكن إعادة النظر في مستوى الأموال المودعة فيه لتحديد المبلغ المتعين الاحتفاظ به وكيفية نقله لدعم الميزانية البرنامجية. وكما ورد في تقرير الأداء الثاني لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ (A/64/545)، فإنه قبل استحداث منهجية الأنصبة المقررة المحررة في عام ٢٠٠٤، كانت جميع الأرباح والخسائر الناتجة عن معاملات الصرف إما تقيد لحساب الاحتياطي الخاص أو عليه.

٧٢ - وحدير بالذكر أنه على مر السنين، كانت مسألة إنشاء صندوق لتغطية النفقات غير المتوقعة الناجمة عن تقلبات أسعار الصرف والتضخم موضوع مناقشات مستفيضة بين الأمين العام، واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ومجلس مراجعي الحسابات، والجمعية العامة. ويعود تاريخ بدء المناقشات المتعلقة بهذا الموضوع إلى الدورة الثانية والأربعين المستأنفة في عام ١٩٨٧. ففي تلك الدورة، لاحظ الأمين العام في تقريره المعنون "استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة: المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية: التضخم والتقلبات الجارية ومستوى صندوق الطوارئ"، أنه بينما يبدو أن استمرار الأساليب الجارية لمعالجة هذه التسويات هو أقل النهج إرباكاً، يمكن استخدام احتياطي للتعامل مع هذه التسويات، وأنه على أساس الخبرة المكتسبة في فترات السنتين القليلة السابقة (١٩٨٠-١٩٨١، ١٩٨٢-١٩٨٣ و ١٩٨٤-١٩٨٥)، لن يبدو الاعتماد البالغ ١٢٥ مليون دولار غير معقول (انظر A/42/225، وانظر أيضاً A/42/7 و A/43/929). وفي تقارير لاحقة، حدد الأمين العام اثنين من السبل الممكنة لإنشاء صندوق احتياطي: إما أن يكون صندوقاً منفصلاً خارج الميزانية البرنامجية، أو باباً من أبوابها. وفي كلتا الحالتين، سوف يمول الاحتياطي عن طريق الأنصبة المقررة (انظر A/44/665، و A/43/929 وقرار الجمعية العامة ٢٠٠٤/٤٤ بء).

٧٣ - ومنذ فترة قريبة جداً، اقترح الأمين العام في سياق المبادرة المتعلقة بالاستثمار في الأمم المتحدة لتصبح منظمة أقوى على الصعيد العالمي، أن يتم في إطار إصلاح الممارسات الإدارية المالية، إنشاء صندوق مستقل لتغطية النفقات غير المتوقعة الناجمة عن تقلبات أسعار الصرف، على أن يمول من خلال نقل الفائض في الميزانية إليه (انظر Corr.1 و A/60/692، الاقتراح ١٧، و A/60/846/Add.3). وقررت الجمعية العامة بموجب قرارها ٢٨٣/٦٠ إرجاء النظر في الاقتراح المتعلق بإنشاء هذا الصندوق الاحتياطي في سياق الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩. ولم تعد الجمعية العامة إلى هذه المسألة بعد.

وضع الميزانيات بالعملة التي تسدد بها النفقات

٧٤ - هذا الخيار مشابه لمنهجية الأنصبة المقررة المجزأة. وقد وضعت بعض منظمات الأمم المتحدة مثل المنظمة البحرية الدولية، والمنظمة العالمية للملكية الفكرية، وبرنامج الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، ميزانياتها بعملة البلد المضيف بغية تذليل بعض المشاكل المرتبطة بتقلبات العملة. وفي هذه الحالات، يجري إعداد الميزانية بالعملة المحلية، وتورد الحسابات أيضا بالعملة المحلية. وقد أوصت وحدة التفتيش المشتركة بهذا باعتباره حلا لا ينطبق إلا على المنظمات التي تتحمل ٨٥ في المائة أو أكثر من نفقاتها بالعملة المحلية.

٧٥ - أما المشاكل الرئيسية الناجمة عن هذا النهج، فهي مشابهة للمشاكل الناجمة عن نظام تحديد الأنصبة المقررة المجزأة، وهي: (أ) أولا، ينبغي أن تتحمل الدول المسددة للمدفوعات جميع المخاطر التي قد تنجم عن تقلب أسعار الصرف خلال فترة الميزانية؛ (ب) يجب أن تعدل الدول الأعضاء العمليات المتعلقة بتسديد مدفوعاتها ليتسنى لها أن تسددها بعملة متعددة؛ (ج) سيتعين بالتالي على الدول الأعضاء أن تحمي اشتراكاتها للحد من مخاطر تقلبات العملة. وعلاوة على ذلك، فإن من المرجح أن يحدث هذا النهج زيادة كبيرة في الأعباء الإدارية الناشئة عن حساب الأنصبة المقررة.

٧٦ - وقد تم على نطاق واسع داخل منظومة الأمم المتحدة استكشاف الخيارات المتاحة لحماية الأمم المتحدة من تقلبات في أسعار الصرف والتضخم. ورغم أنه جرى تقييم تجربة الكيانات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، يعتزم الأمين العام أن يقوم، استجابة لطلب الجمعية العامة، باستعراض معاملات المنظمة المتعلقة بأسعار الصرف من أجل تقييم مدى تعرض المنظمة لمخاطر تقلبات العملة الأجنبية وما إذا كانت بحاجة إلى الإدارة التي ربما تستلزمها تلك المخاطر. وستعرض على الجمعية العامة الاستنتاجات التي يخلص إليها في هذا الاستعراض.

حاء - موجز

٧٧ - وفي ضوء العناصر المذكورة في هذا التقرير، فإن المستوى المنقح للموارد المطلوبة لرصد الاعتمادات اللازمة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ سيكون ٣٠٠ ٦٣٣ ١٤٨ دولار.

ثالثاً - أبواب الإيرادات

باب الإيرادات ١ - الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين

٧٨ - ستؤدي التغييرات المبينة تحت أبواب النفقات أعلاه، وباب الإيرادات ٣ أدناه إلى زيادة في الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين بمبلغ ١٠٠ ٢٥٠ ٢١ دولار.

باب الإيرادات ٢ - الإيرادات العامة

٧٩ - تعزى الزيادة في صافي الإيرادات العامة البالغة ٣٠٠ ٣١١ ٩ دولار إلى حد كبير إلى زيادة في إيرادات الفوائد، يقابلها نقصان في إيرادات الإيجار احتسب على أساس الأداء الفعلي في عام ٢٠١٠. ويعزى التعديل المدخل على إيرادات الفوائد إلى العائد التجاري الناشئ عن مجموع الاستثمارات الذي فاق التقدير الذي وضع له في البداية. أما النقصان في إيرادات الإيجار، فهو يعزى أساساً إلى انتقال بعض المستأجرين من الجمع بعد تنفيذ المخطط العام لتحديد مباني المقر.

باب الإيرادات ٣ - الخدمات المقدمة للجمهور

٨٠ - يعكس الانخفاض في صافي الإيرادات في إطار الخدمات المقدمة للجمهور، تخفيضات تعزى أساساً إلى ما يلي: (أ) أن مستوى إيرادات بيع الطوابع لهواة جمعها كان أقل من المتوقع، وهو ما يعزى إلى الانكماش الاقتصادي العام وما نتج عنه من تراجع في عادات الشراء في قاعدة زبائن إدارة بريد الأمم المتحدة، وإلى الأثر الناشئ عن غلق عدة أماكن في مبنى الجمعية العامة بسبب أعمال تجديد المقر الجارية التي أثرت على المبيعات المباشرة لطوابع البريد، وبيع الطوابع الشخصية؛ (ب) غياب إيرادات عملية تقديم خدمات المطاعم نظراً لأثر المخطط العام لتحديد مباني المقر وما نجم عنه من تنقيح في عقود تلك الخدمات، وهو ما تعين بسببه إلغاء المبلغ الثابت الذي كان المقاول يدفعه من قبل حتى يواصل تقديم خدمة الكافيتيريا؛ (ج) توقف عمل كشك الجرائد نتيجة لأنشطة تنفيذ المخطط العام؛ (د) النقصان في بيع المنشورات بسبب الانقطاعات التي سببتها أنشطة تنفيذ المخطط طوال عام ٢٠١٠، وهو أدى بدوره إلى تأخيرات في استلام الكتب، فضلاً عن تراجع نسبة ارتياد متجر بيع الكتب، وهو ما أدى إلى تدني حجم المبيعات. وقد قابلت هذا النقصان جزئياً زيادة متواضعة في الإيرادات الآتية من خدمة الزوار نشأت عن ارتفاع عددهم وعدد المشتركين في قاعدة بيانات الأمم المتحدة الإحصائية لتجارة السلع الأساسية لعام ٢٠١٠.

٨١ - وفي حين يتضمن هذا التقرير تنقيحات على تقديرات الإيرادات، فإن مستوى الإيرادات لا يشمل سوى ما أدخل على الميزانية البرنامجية من تغييرات نشأت عن التعديلات التقنية. وعملا بالممارسات المعمول بها، ستراعى التغييرات في مستوى الإيرادات والنفقات في سياق تقرير الأداء الثاني وستورد فيه أي تغييرات أخرى تدخل على الميزانية خلال الفترة المتبقية من فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.

٨٢ - وفي قرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٠، طلب إلى الأمين العام أن ينظم عملية تسيير جولات برفقة مرشدين في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، وتقدم تقرير عن ذلك في سياق تقارير أداء الميزانية. غير أن هذه الجولات لم يشرع فيها بعد بسبب مشاريع البناء الجارية التي لم تنته بعد، ولكنها ستنتهي قريباً. ومن المتوقع أن تنفذ تلك الجولات بعد الانتهاء من مشاريع البناء.

موجز

٨٣ - على أساس العناصر المذكورة أعلاه، ستصل الإيرادات المنقحة المقدرة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ إلى ٢٠٠ ٦٢٨ ٥٨٠ دولار على النحو الموجز أدناه:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

باب الميزانية	تقدير الإيرادات ^١	التغيرات المتوقعة	التقديرات المنقحة
باب الإيرادات ١	٥٢١ ٤٤٧,٤	٢١ ٢٥٠,١	٥٤٢ ٦٩٧,٥
باب الإيرادات ٢	٣١ ١٧٦,٤	٩ ٣١١,٣	٤٠ ٤٨٧,٧
باب الإيرادات ٣	١ ٨١١,٦	(٤ ٣٦٨,٦)	(٢ ٥٥٧,٠)
المجموع	٥٥٤ ٤٣٥,٤	٢٦ ١٩٢,٨	٥٨٠ ٦٢٨,٢

(أ) القرار ٢٤٤/٦٤ بآء.

رابعاً - الإجراء المطلوب أن تتخذه الجمعية العامة

٨٤ - يطلب إلى الجمعية العامة أن تحيط علماً بهذا التقرير بما في ذلك الفرع المتعلق بالخيارات المتاحة لحماية الأمم المتحدة من التقلبات في أسعار الصرف والتضخم. ويطلب إلى الجمعية كذلك تنقيح اعتمادات فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ على النحو المبين في الفقرة ٧٧ أعلاه، وتقديرات الإيرادات ذات الصلة على النحو المبين في الفقرة ٨٣ أعلاه.

الجدول ١

أسعار الصرف بالنسبة للدولار الولايات المتحدة ومعدلات التضخم المدرجة في الاعتماد الأولي لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ والواردة في هذا التقرير، حسب مراكز العمل الرئيسية

مركز العمل الرئيسي (العملة)	الاعتماد الأولي	٢٠١٠ ^(أ)	٢٠١١ ^(ب)	أسعار الصرف		معدلات التضخم المنطبقة على وجوه الإنفاق غير المتعلقة بالوظائف (النسبة المئوية)	
				تقرير الأداء		الاعتماد الأولي	
				٢٠١١	٢٠١٠	٢٠١١	٢٠١٠
فيينا (يورو)	٠,٧١٨	٠,٧٥٣	٠,٧٥٣	٠,٨	١,٣	٢,١	١,٩
سانتياغو (البيزو الشيلي)	٥٥٩,٧٥٠	٥٠٩,٤١٧	٥٠٩,٤١٧	٢,٩	٣,١	١,٦	٣,٥
أديس أبابا (بر أثيوبي)	١٢,٥٩٠	١٤,٠٧٤	١٦,٣٨٠	١٢,٠	٩,٠	٧,٠	١١,٠
فريق المراقبين العسكريين في الهند وباكستان (الروبية)	٤٨,٢٤٠	٤٥,٨٣٥	٤٥,٨٣٥	٩,٠	٥,٧	١١,٧	٦,٤
بيروت (ليرة لبنانية)	١٥٠٠,٦٦٧	١٥٠٠,٤١٧	١٥٠٠,٤١٧	٣,٠	٢,٩	٣,٧	٣,٢
غزة/الأونروا/هيئة مراقبة الهدنة (الشاقل)	٣,٩٠٧	٣,٧٤٥	٣,٧٤٥	٢,٥	٢,١	٢,٥	٢,٤
نيروبي (الشلن الكيني)	٧٧,٢٤٣	٧٨,٦١٠	٨٠,٩٥٠	٦,٥	٥,٥	٤,٦	٥,٤
مكسيكو (بيزو مكسيكي)	١٣,٤٥٨	١٢,٧٧٢	١٢,٨٦٠	٥,٠	٤,١	٤,١	٤,٠
لاهاي (يورو)	٠,٧١٨	٠,٧٥٣	٠,٧٥٣	٠,٣	١,٠	١,١	١,٠
بانكوك (الباهت التايلندي)	٣٤,٤٣٢	٣٢,٠٥٠	٣٢,٠٥٠	٢,٢	١,٩	٣,٥	٢,٠
بورت أوف سين (دولار ترينيداد وتوباغو)	٦,٣٠٠	٦,٢٨٢	٦,٢٨٢	٦,٢٨٢	٧,٨	٦,٧	٥,٩
نيويورك (دولار الولايات المتحدة)	١,٠٠٠	١,٠٠٠	١,٠٠٠	١,٠٠٠	١,٢	١,٣	١,٠
جنيف (فرنك سويسري)	١,٠٨٥	١,٠٤٦	١,٠٤٦	١,٠٤٦	٠,٤	٠,٧	٠,٨
مراكز الأمم المتحدة للإعلام ^(ج)	١,٠٠٠	١,٠٠٠	١,٠٠٠	١,٠٠٠	١,٢	١,٣	١,٠

(أ) متوسط أسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة مع الأسعار الفعلية حتى تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ وتطبيق سعر تشرين الأول/أكتوبر على شهري تشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر.

(ب) استنادا إلى الأسعار الفعلية اعتبارا من ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠. وتطبيق متوسط الأسعار الفعلية من كانون الثاني/يناير إلى تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، مع إسقاط سعر تشرين الأول/أكتوبر على شهري تشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر، باستثناء فيما يتعلق بأديس أبابا ونيروبي ومكسيكو، حيث طبقت الأسعار الفعلية لشهر تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠.

(ج) مجموع تأثير سعر الصرف وتضخم التغيرات.

الجدول ٢

مضاعفات تسوية مقر العمل لعامي ٢٠١٠ و ٢٠١١ المطبقة على الموظفين من الفئة الفنية والفئات العليا

مركز العمل	الاعتماد الأولي		تقرير الأداء الأولي		المضاعفات الشهرية لعام ٢٠١٠ ^(أ)											
	٢٠١٠	٢٠١١	٢٠١٠	٢٠١١	كانون الثاني/يناير	شباط/فبراير	آذار/مارس	نيسان/أبريل	مايو	حزيران/يونيه	تموز/يوليه	آب/أغسطس	أيلول/سبتمبر	تشرين الأول/أكتوبر	تشرين الثاني/نوفمبر	كانون الأول/ديسمبر
فيينا	٧٦,٩	٧٦,٩	٥٧,١	٥٨,٧	٦٥,١	٦٠,٧	٥٥,٤	٥٥,٠	٥٦,٦	٤٧,٢	٤٨,٥	٥٦,٩	٥٢,٥	٦٢,٣	٦٢,٣	٦٢,٣
سانتياغو	٤٧,٦	٤٧,٠	٤٥,٥	٤٧,٣	٤٥,٩	٤٥,٩	٤٥,٣	٤٥,٣	٤٥,٣	٤٥,٣	٤٤,٧	٤٤,٧	٤٤,٧	٤٤,٧	٤٧,٣	٤٧,٣
أديس أبابا	٥٠,٥	٥٤,٤	٤٥,١	٤٤,٩	٤٥,٣	٤٥,٣	٤٥,٣	٤٥,٣	٤٥,٣	٤٥,٣	٤٤,٩	٤٤,٩	٤٤,٩	٤٤,٩	٤٤,٩	٤٤,٩
فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان	٣٩,٨	٤٥,٠	٣٧,٩	٤١,٣	٣٤,٥	٣٤,٥	٣٨,٣	٣٨,٣	٣٨,٣	٣٨,٣	٣٨,٢	٣٨,٢	٣٨,٢	٣٨,٢	٣٩,٩	٣٩,٩
بيروت	٥٠,١	٥٢,٣	٤٦,٥	٤٨,٨	٤٥,١	٤٥,١	٤٥,١	٤٦,٣	٤٦,٣	٤٦,٣	٤٦,٣	٤٦,٣	٤٧,٢	٤٧,٢	٤٧,٥	٤٧,٥
غزة/الأونروا/هيئة مراقبة الهدنة	٤٩,٦	٥١,٠	٤٧,٤	٤٩,٣	٤٦,٥	٤٦,٥	٤٧,١	٤٧,١	٤٧,١	٤٧,١	٤٦,١	٤٧,٤	٤٧,٤	٤٧,٤	٤٩,٣	٤٩,٣
نيروبي	٤٣,٤	٤٨,٣	٣٨,٢	٤٤,٩	٣٥,٤	٣٥,٤	٣٧,٣	٣٧,٣	٣٧,٣	٣٧,٣	٣٤,٦	٣٤,٦	٣٤,٦	٤٤,٩	٤٤,٩	٤٤,٩
مكسيكو	٤٦,٦	٤٦,٥	٤٣,٢	٤٢,٢	٤٣,٥	٤٣,٥	٤٤,٦	٤٤,٦	٤٤,٦	٤٤,٦	٤٢,٢	٤٢,٢	٤٢,٢	٤٢,٢	٤٢,٢	٤٢,٢
لاهاي	٧٢,٥	٧٢,٥	٥٠,٧	٥٢,٠	٦١,١	٥٦,٨	٥١,٦	٥١,٣	٤٩,٣	٣٨,٧	٣٩,٩	٤٧,٧	٤٦,١	٥٥,٤	٥٥,٤	٥٥,٤
بانكوك	٤٣,٤	٤٣,١	٤١,٤	٤٢,٩	٤٠,٧	٤٠,٧	٤١,٣	٤١,٣	٤١,٣	٤١,٣	٤١,٢	٤١,٢	٤١,٢	٤١,٢	٤٢,٩	٤٢,٩
بورت أوف سبين	٥٥,٥	٦١,٦	٤٩,٥	٥٣,٤	٤٧,٨	٤٧,٨	٤٨,٥	٤٨,٥	٤٨,٥	٤٨,٥	٤٨,٥	٥٠,٢	٥٠,٢	٥٠,٢	٥١,٧	٥١,٧
نيويورك	٦٨,٥	٦٨,٩	٦٣,٥	٦٣,٥	٦٣,٥	٦٣,٥	٦٣,٥	٦٣,٥	٦٣,٥	٦٣,٥	٦٣,٥	٦٣,٥	٦٣,٥	٦٣,٥	٦٣,٥	٦٣,٥
مكاتب الأمن الميدانية	٤١,٢	٤٣,١	٣٧,٣	٣٨,٧	٣٧,٣	٣٧,٣	٣٧,٣	٣٧,٣	٣٧,٣	٣٧,٣	٣٧,٣	٣٧,٣	٣٧,٣	٣٧,٣	٣٧,٣	٣٧,٣
جنيف	٩٣,٧	٩٣,٧	٨١,٥	٨١,٧	٨٣,١	٧٩,٨	٧٤,٨	٧٨,١	٧٥,١	٦٤,٦	٧٥,٩	٨٢,٥	٨٢,٥	٩٣,٧	٩٣,٧	٩٣,٧
مراكز الأمم المتحدة للإعلام	٤٤,٩	٤٦,٨	٤٠,٩	٤٢,٣	٤٠,٩	٤٠,٩	٤٠,٩	٤٠,٩	٤٠,٩	٤٠,٩	٤٠,٩	٤٠,٩	٤٠,٩	٤٠,٩	٤٠,٩	٤٠,٩

(أ) متوسط مضاعفات تسوية مقر العمل الفعلية لتشرين الأول/أكتوبر والمضاعفات المتوقعة لتشرين الثاني/نوفمبر و كانون الأول/ديسمبر.

أسعار الصرف مقابل دولار الولايات المتحدة لعام ٢٠١٠، حسب مراكز العمل

[illegible]

(أ) متوسط أسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة مع الأسعار الفعلية لتشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ وتطبيق سعر تشرين الأول/أكتوبر على شهري تشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر.

(ب) استناداً إلى الأسعار الفعلية اعتباراً من ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠. تم تطبيق متوسط الأسعار الفعلية من كانون الثاني/يناير إلى تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، مع إسقاط سعر تشرين الأول/أكتوبر على شهري تشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر، باستثناء حالات أدیس أبابا ونيروبي ومكسيكو، حيث طبقت الأسعار الفعلية لشهر تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠.

الجدول ٤
مرتبات فئة الخدمات العامة: التغيرات بالعملة المحلية
(النسبة المئوية)

مركز العمل	السنة	معدل الزيادة في الاعتمادات الأولية (السنة السابقة = ١٠٠)	المعدلات المعدلة المستخدمة في تقرير الأداء
فيينا	٢٠١٠	٠,٨٠	١,٢٧
	٢٠١١	١,٣٠	١,٩٠
سانتياغو	٢٠١٠	٢,٩٠	٣,٢١
	٢٠١١	٣,١٠	٣,٥٠
أديس أبابا	٢٠١٠	١٢,٠٠	٢٦,٥٦
	٢٠١١	٩,٠٠	١١,٠٠
فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان	٢٠١٠	٩,٠٠	١,٩٥
	٢٠١١	٥,٧٠	٦,٤٠
بيروت	٢٠١٠	٣,٠٠	٦,٥١
	٢٠١١	٢,٩٠	٣,٢٠
غزة/الأونروا/هيئة مراقبة الهدنة	٢٠١٠	٢,٥٠	٥,٩٢
	٢٠١١	٢,١٠	٢,٤٠
نيروبي	٢٠١٠	٦,٥٠	٦,٧٤
	٢٠١١	٥,٥٠	٥,٤٠
مكسيكو	٢٠١٠	٥,٠٠	٠,٧٥
	٢٠١١	٤,١٠	٤,٠٠
لاهاي	٢٠١٠	٠,٣٠	١,٠٤
	٢٠١١	١,٠٠	١,٠٠
بانكوك	٢٠١٠	٢,٢٠	٤,٢٤
	٢٠١١	١,٩٠	٢,٠٠
بورت أوف سين	٢٠١٠	٧,٨٠	٤,٠٣
	٢٠١١	٦,٧٠	٥,٩٠
نيويورك	٢٠١٠	١,٢٠	—
	٢٠١١	١,٣٠	١,٠٠
مكاتب الأمن الميدانية	٢٠١٠	١,٢٠	—
	٢٠١١	١,٣٠	١,٠٠
جنيف	٢٠١٠	٠,٤٠	٠,٨٧
	٢٠١١	٠,٧٠	٠,٨٠
مراكز الأمم المتحدة للإعلام	٢٠١٠	١,٢٠	—
	٢٠١١	١,٣٠	١,٠٠

المرفق الأول

التغيرات المتوقعة في تقديرات الميزانية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١

ألف - حسب باب الميزانية والعامل المحدد الرئيسي

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

باب النفقات	التغيرات المتوقعة									
	اعتمادات الفترة ٢٠١٠-٢٠١١	النفقات غير قرارات أجهزة	تقريرات	معدل التكاليف	تسويات	مجموع التغيرات	التقديرات بالنسبة	الفارق	بالتقديرات بالنسبة	بالتقديرات بالنسبة
	والاستثنائية	السياسات	الصرف	التضخم	القياسية	الشواغر	المنقحة	المئوية		
١ - تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق	١٠١ ٠٠٤,٣	٦٥,٠	-	(٣٥,١)	(٢٦٨,٧)	(٢٢٨,٥)	(٤٦٧,٣)	١٠٠ ٥٣٧,٠	(٠,٥)	
٢ - شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وخدمات المؤتمرات	٦٧٦ ٥٩٢,٢	-	٦ ١٤٠,٨	(١٠ ١١٧,٣)	(١ ٨٣٤,٢)	-	(٥ ٨١٠,٧)	٦٧٠ ٧٨١,٥	(٠,٩)	
٣ - الشؤون السياسية	١ ١٠٩ ٩٩١,٠	٣ ١٥١,٦	-	٤٠١,٣	(٤٦٧,٦)	(٤٨٨,٨)	٢ ٥٩٦,٥	١ ١١٢ ٥٨٧,٥	٠,٢	
٤ - نزع السلاح	٢٢ ٢٩٩,١	-	١٢٣,٦	(١٩٦,٩)	(٩١,٠)	-	(١٦٤,٣)	٢٢ ١٣٤,٨	(٠,٧)	
٥ - عمليات حفظ السلام	١٠٧ ٧١٠,٩	٢ ٠٧٩,٨	-	٢ ٩٢٦,١	(٢٧٣,١)	(٢ ٧٨٠,١)	١ ٩٥٢,٧	١٠٩ ٦٦٣,٦	١,٨	
٦ - استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية	٨ ٤٣٧,٤	-	(٣٦١,٤)	(٢١٠,٣)	١٥٧,٣	-	(٤١٤,٤)	٨ ٠٢٣,٠	(٤,٩)	
٧ - محكمة العدل الدولية	٥١ ٠١٠,٢	٤١٠,٠	(١ ٦٨٥,٨)	(١ ٥٢٢,٠)	(١ ٦٠٦,٦)	-	(٤ ٤٠٤,٤)	٤٦ ٦٠٥,٨	(٨,٦)	
٨ - الشؤون القانونية	٤٥ ٨٤٥,٠	-	(٣٠٨,١)	(٣٠٥,٣)	١٦٤,٩	-	(٤٤٨,٥)	٤٥ ٣٩٦,٥	(١,٠)	
٩ - الشؤون الاقتصادية والاجتماعية	١٦٦ ٢١٧,١	-	-	(٦٤٥,٢)	١٣١,١	-	(٥١٤,١)	١٦٥ ٧٠٣,٠	(٠,٣)	
١٠ - أقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية	٧ ٤٢٢,٥	-	-	(١٦,٦)	٠,٢	-	(١٦,٤)	٧ ٤٠٦,١	(٠,٢)	
١١ - دعم الأمم المتحدة للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا	١٢ ٧٨٦,٤	-	(٢١٩,٧)	١١٧,٧	(٤٣,٤)	-	(١٤٥,٤)	١٢ ٦٤١,٠	(١,١)	
١٢ - التجارة والتنمية	١٤٠ ٤٣٢,١	-	٥ ٠٦٠,٥	(٦ ٢٣٣,٠)	(٢ ٦٢٩,٨)	-	(٣ ٨٠٢,٣)	١٣٦ ٦٢٩,٨	(٢,٧)	

باب النفقات	التغيرات المتوقعة									
	اعتمادات الفترة ٢٠١٠- ٢٠١١	المنظورة تقريباً	قرارات أجهزة السياسات	النفقات غير الاستثنائية	الصرف	معدل التضخم	تسويات التكاليف القياسية	مجموع التغيرات الشواغر	التقديرات المنقحة	الفارق بالنسبة المئوية
١٣ - مركز التجارة الدولية المشترك بين مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) ومنظمة التجارة العالمية	٣٠ ٥٤١,٤	-	-	-	١ ١٤٨,٣	١٠٣,٦	-	١ ٢٥١,٩	٣١ ٧٩٣,٣	٤,١
١٤ - البيئة	١٤ ٤٠٦,٢	-	-	-	(٣٣٠,٨)	١٨٥,٣	(٤٩,٤)	(١٩٤,٩)	١٤ ٢١١,٣	(١,٤)
١٥ - المستوطنات البشرية	٢١ ٥١٠,٤	-	-	-	(٥٩٤,٥)	٤٢٨,٨	(٧٨٠,٠)	(٩٤٥,٧)	٢٠ ٥٦٤,٧	(٤,٤)
١٦ - المراقبة الدولية للمخدرات، ومنع الجريمة والإرهاب، والعدالة الجنائية	٤٠ ٩٩٥,٦	-	-	-	(١ ٧٢٩,٣)	(٨٩٣,٣)	٨١٨,١	(١ ٨٠٤,٥)	٣٩ ١٩١,١	(٤,٤)
١٧ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا	١٣٢ ٦٩٧,١	-	-	-	(١٤ ٣٥٧,٥)	٨ ٣٧٩,٥	(٣ ٠٥٦,٦)	(٩ ٠٣٤,٦)	١٢٣ ٦٦٢,٥	(٦,٨)
١٨ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ	٩٣ ٩١٩,٣	-	-	-	٦ ٨٦٢,٣	(٢ ٠٣٦,٢)	(٤١٨,٦)	٤ ٤٠٧,٥	٩٨ ٣٢٦,٨	٤,٧
١٩ - التنمية الاقتصادية في أوروبا	٦٧ ٨٧٦,٠	-	-	-	٢ ٤٧٦,٧	(٣ ٢٠٢,٤)	(١ ٦٠٣,٢)	(٢ ٣٢٨,٩)	٦٥ ٥٤٧,١	(٣,٤)
٢٠ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	١١١ ٦٥٤,٠	-	-	-	٨ ١٦٨,٨	(٣ ٥٠٠,٥)	(٦ ١٩٢,٤)	(١ ٥٢٤,١)	١١٠ ١٢٩,٩	(١,٤)
٢١ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غربي آسيا	٦٦ ٦٠٢,٨	-	-	-	٩,٥	١ ٤٦٨,٦	(٤ ٧٨٢,٥)	(٣ ٣٠٤,٤)	٦٣ ٢٩٨,٤	(٥,٠)
٢٢ - البرنامج العادي للتعاون التقني	٥٣ ٧٠٦,٩	-	-	-	(٨٦٨,٨)	(٥٩١,٩)	-	(١ ٤٦٠,٧)	٥٢ ٢٤٦,٢	(٢,٧)
٢٣ - حقوق الإنسان	١٤٢ ٧٤٣,٨	-	-	-	٤ ٤١٠,١	(٦ ٢٤٠,٩)	(٣ ٥٥٤,٧)	(٤ ١٨٠,٧)	١٣٨ ٥٦٣,١	(٢,٩)
٢٤ - توفير الحماية الدولية والحلول الدائمة والمساعدة للاجئين	٨٠ ٥٤٤,٢	-	-	-	٣ ٠٢٥,٦	١٧٧,٩	(٣٠,٢)	٣ ١٧٣,٣	٨٣ ٧١٧,٥	٣,٩
٢٥ - اللاجئون الفلسطينيون	٤٨ ٧٤٤,٧	-	-	-	١ ٩٧٦,٥	(١ ١٠٣,٥)	(٥ ٩٠٥,٣)	(٥ ٠٣٢,٣)	٤٣ ٧١٢,٤	(١٠,٣)
٢٦ - المساعدة الإنسانية	٢٩ ٩٠٤,٩	-	-	-	٣٤٢,٢	(٥٣٢,٣)	(٣١٤,٩)	(٥٠٥,٠)	٢٩ ٣٩٩,٩	(١,٧)
٢٧ - الإعلام	١٨٦ ٧٠٧,٤	-	-	-	١٧٦,٢	(١ ٠٦١,٥)	(١ ١٥٥,٤)	(٢ ٠٤٠,٧)	١٨٤ ٦٦٦,٧	(١,١)
٢٨ ألف - مكتب وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية	٢٦ ١٧٣,٨	-	-	-	-	(٧٤,٥)	٢٦,٨	(٤٧,٧)	٢٦ ١٢٦,١	(٠,٢)

باب النفقات	الفترة ٢٠١٠-٢٠١١	النفقات غير قرارات أجهزة	المنظورة تقرير	السياسات	الصرف	معدل التضخم	التكاليف القياسية	تسويات الشواغر	مجموع التغيرات المنقحة	التقديرات بالنسبة	الفارق
٢٨ بء - مكتب تخطيط البرامج والميزانية	٣٨ ٦٩٧,٤	-	-	-	-	(١٩٣,٣)	٤٨,٤	-	(١٤٤,٩)	٣٨ ٥٥٢,٥	(٠,٤)
الحسابات											
٢٨ جيم - مكتب إدارة الموارد البشرية	٧٤ ٧٧٥,٩	-	-	-	-	(٢٢١,٦)	٦٠,٣	-	(١٦١,٣)	٧٤ ٦١٤,٦	(٠,٢)
٢٨ دال - مكتب خدمات الدعم المركزية	١٧٤ ٧٧٩,١	-	-	-	-	(٥٥٠,٤)	٣٩,٥	-	(٥١٠,٩)	١٧٤ ٢٦٨,٢	(٠,٣)
٢٨ هاء - الإدارة، جنيف	١٢١ ٦٨٠,١	-	-	-	٤ ٥٧٣,٢	(٩٢٤,٩)	١ ٣٩٨,٤	-	٥ ٠٤٦,٧	١٢٦ ٧٢٦,٨	٤,١
٢٨ واو - الإدارة، فيينا	٣٩ ٧٥٦,٠	-	-	-	(١ ٨٤٦,٧)	١٨٢,٩	١ ٠٣٤,٨	-	(٦٢٩,٠)	٣٩ ١٢٧,٠	(١,٦)
٢٨ زاي - الإدارة، نيروبي	٣٢ ٤٥٧,٩	-	-	-	(٨٨٦,٥)	٢١٢,٦	(٢ ٦٤٧,٧)	-	(٣ ٣٢١,٦)	٢٩ ١٣٦,٣	(١٠,٢)
٢٩ - مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	٧٢ ١٦٠,٦	-	-	-	-	(١٤٠,٠)	٣٦,٠	-	(١٠٤,٠)	٧٢ ٠٥٦,٦	(٠,١)
٣٠ - الرقابة الداخلية	٣٩ ٤٣٨,٨	-	-	-	(١٠٦,٥)	(٢٨٤,٦)	(١٢٢,٧)	-	(٥١٣,٨)	٣٨ ٩٢٥,٠	(١,٣)
٣١ - الأنشطة الإدارية المشتركة التمويل	١٢ ١٠٩,٨	-	-	-	١٣٧,٧	(٢٢٠,٩)	(٣٣,٢)	-	(١١٦,٤)	١١ ٩٩٣,٤	(١,٠)
٣٢ - المصروفات الخاصة	١١٣ ١٣٨,٤	-	-	-	٥٧٩,٠	٤١٦,٧	-	-	٩٩٥,٧	١١٤ ١٣٤,١	٠,٩
٣٣ - التشييد والتعديلات والتحسينات											
وأعمال الصيانة الرئيسية	٦١ ٢٦٥,٥	-	٥ ٠٠٠,٠	(٣٢٤,٧)	(٥٥٦,٣)	(٥٧,٧)	-	-	٤ ٠٦١,٣	٦٥ ٣٢٦,٨	٦,٦
٣٤ - السلامة والأمن	٢٣٩ ٢٨٨,٥	-	-	-	١ ١٥١,١	٣٨٠,٧	(٢ ٣٧٢,٦)	-	(٨٤٠,٨)	٢٣٨ ٤٤٧,٧	(٠,٤)
٣٥ - حساب التنمية	٢٣ ٦٥١,٣	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٣ ٦٥١,٣	-
٣٦ - الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	٥١٧ ٢٨٥,٢	-	-	-	٣ ٢٦٧,٠	٦ ٢٢٥,٣	١١ ٦٢٨,٩	-	٢١ ١٢١,٢	٥٣٨ ٤٠٦,٤	٤,١
المجموع	٥ ١٥٨ ٩٦١,٢	٦ ٩١١,٢	٥ ٠٠٠,٠	٢٩ ٣٠١,١	(٢٤ ٣٠٥,٤)	(٢٧ ٢٣٤,٨)	-	-	(١٠ ٣٢٧,٩)	٥ ١٤٨ ٦٣٣,٣	(٠,٢)

(أ) قرار الجمعية العامة ٦٤/٢٤٤ ألف.

باء - حسب مركز العمل والعامل المحدد الرئيسي

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

مركز العمل	التغيرات المتوقعة									
	اعتمادات الفترة ٢٠١٠-٢٠١١	التفقات غير المنظورة والاستثنائية	قرارات أجهزة تقرير	سعر الصرف	معدل التضخم	تسويات التكاليف القياسية	الشواغر	مجموع التغيرات	التقديرات المنقحة	الفارق بالنسبة المتوية
نيويورك	٢ ٨٨٢ ٢٣٤,٥	٥ ٢٩٦,٤	٥ ٠٠٠,٠	-	(٣ ٤٤١,٦)	٤ ٤٣٤,٤	-	١١ ٢٨٩,٢	٢ ٨٩٣ ٥٢٣,٧	٠,٤
جنيف	١ ٠٦٢ ٢٦٦,٣	١ ٢٠٤,٨	-	٣٦ ٦٩٤,٢	(٢٤ ٥٥٢,٤)	(١٥,٣)	-	١٣ ٣٣١,٣	١ ٠٧٥ ٥٩٧,٦	١,٣
فيينا	١٩٣ ٤٩٩,٦	-	-	(٨ ٠٩٦,١)	(١ ٣٩٦,٩)	٥ ٣٢٥,٩	-	(٤ ١٦٧,١)	١٨٩ ٣٣٢,٥	(٢,٢)
سانتياغو	١٢٠ ٤٣٩,١	-	-	٩ ٢٢٧,٢	(٢ ٤٩٩,٣)	(٦ ٩٦٩,٩)	-	(٢٤٢,٠)	١٢٠ ١٩٧,١	(٠,٢)
أديس أبابا	١٨٢ ٩٣٨,٢	-	-	(١٨ ٤١٦,٦)	٨ ٣٤١,٤	(٣ ٤٤٣,٦)	-	(١٣ ٥١٨,٨)	١٦٩ ٤١٩,٤	(٧,٤)
بيروت	٩٩ ٨٥٤,١	-	-	١٣,٤	٢ ٧١٧,٩	(٥ ١٥٨,٣)	-	(٢ ٤٢٧,٠)	٩٧ ٤٢٧,١	(٢,٤)
نairobi	١٣٨ ٨١٥,٨	-	-	(٣ ٥٣٢,٠)	١ ٢١٧,٤	(٩ ٦٣٥,٧)	-	(١١ ٩٥٠,٣)	١٢٦ ٨٦٥,٥	(٨,٦)
بانكوك	١٣٠ ٩١٣,٤	-	-	٨ ٧٢٩,٣	(١ ٢٨٧,٧)	١٠١,٢	-	٧ ٥٤٢,٨	١٣٨ ٤٥٦,٢	٥,٨
مراكز أخرى ^(١)	٣٤٨ ٠٠٠,٢	٤١٠,٠	-	٤ ٦٨١,٧	(٣ ٤٠٤,٢)	(١١ ٨٧٣,٥)	-	(١٠ ١٨٦,٠)	٣٣٧ ٨١٤,٢	(٢,٩)
المجموع	٥ ١٥٨ ٩٦١,٢	٦ ٩١١,٢	٥ ٠٠٠,٠	٢٩ ٣٠١,١	(٢٤ ٣٠٥,٤)	(٢٧ ٢٣٤,٨)		(١٠ ٣٢٧,٩)	٥ ١٤٨ ٦٣٣,٣	(٠,٢)

(أ) تشمل فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان، وهيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة، وغزة، ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى، ومكسيكو، ولاهاي، وبورت أوف سين.

المرفق الثاني

الزيادة أو النقصان المقدران في احتياجات فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، حسب باب الميزانية ووجه الإنفاق الرئيسي

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

باب النفقات	المرتبطات والتكاليف العامة للموظفين	السفر	الطباعة	الخدمات التعاقدية الأخرى	مصرفات التشغيل والأثاث والمعدات	اللوازم والمواد	بنود أخرى	مجموع الزيادة (النقصان)
١ - تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً	(٥٤٣,٠)	٧٣,٧	-	١,٨	(٧,٦)	٠,٤	٧,٤	(٤٦٧,٣)
٢ - شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وخدمات المؤتمرات	(٤ ٦١٢,٩)	٠,٧	٠,٢	٢٥٠,٠	٢٢,٨	١١٩,٢	(١ ٥٩٠,٧)	(٥ ٨١٠,٧)
٣ - الشؤون السياسية	١ ٤٢٠,٥	٥٢٥,٧	(٠,٦)	(٢,٣)	٤٩٣,٦	١٦٠,١	(٠,٥)	٢ ٥٩٦,٥
٤ - نزاع السلاح	(١٨٩,١)	٠,٤	-	٠,١	٠,١	٠,٥	٢٣,٧	(١٦٤,٣)
٥ - عمليات حفظ السلام	٥٤٣,٣	٦٣٠,١	-	٣٩,٧	٥٦٨,٠	١٧١,٦	-	١ ٩٥٢,٧
٦ - استخدام القضاء الخارجي في الأغراض السلمية	(٣٨٩,٣)	٠,١	(٠,٨)	(٠,٣)	(٢,٤)	(٠,٦)	(٢١,١)	(٤١٤,٤)
٧ - محكمة العدل الدولية	(٤ ١٠٩,٣)	٠,١	(١٤,٨)	(٣٠,١)	(١٧٩,٨)	(٧٠,٥)	-	(٤ ٤٠٤,٤)
٨ - الشؤون القانونية	(٤٤٠,٣)	٢,٠	(٤,٣)	(١,٧)	٠,١	(٤,٧)	٠,٤	(٤٤٨,٥)
٩ - الشؤون الاقتصادية والاجتماعية	(٥٢١,٨)	٣,٦	١,٣	١,٨	٠,٦	٠,٠	٠,٤	(٥١٤,١)
١٠ - أقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية	(١٧,١)	٠,٣	٠,٢	٠,٠	٠,١	٠,١	-	(١٦,٤)
١١ - دعم الأمم المتحدة للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا	(١٤٦,٧)	٠,٤	٠,٥	٠,٣	٠,١	-	-	(١٤٥,٤)
١٢ - التجارة والتنمية	(٤ ١٢٤,٧)	١,٥	٧,٢	-	١٠٩,٤	١١٨,٧	٨٥,٦	(٣ ٨٠٢,٣)
١٣ - مركز التجارة الدولية المشترك بين مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) ومنظمة التجارة العالمية	-	-	-	-	-	-	١ ٢٥١,٩	١ ٢٥١,٩
١٤ - البيئة	(١٧٨,٤)	٠,٢	(٠,٩)	(٥,٨)	(٥,١)	(٤,٩)	-	(١٩٤,٩)
١٥ - المستوطنات البشرية	(٨٧٥,٥)	٠,٣	(٦,٦)	(٢٢,١)	(٢٥,٢)	(١٦,٦)	-	(٩٤٥,٧)

باب النفقات	المرتبطات والتكاليف العامة للموظفين	السفر	الطباعة	الخدمات التعاقدية الأخرى	مصاريف التشغيل والتأثيرات العامة	اللوازم والمواد المعدات	بنود أخرى	مجموع الزيادة (النقصان)
١٦ - المراقبة الدولية للمخدرات، ومنع الجريمة والإرهاب، والعدالة الجنائية	(١ ٧٣٤,٥)	٢,١	(٢٣,٠)	(١١,٢)	(١٩,٣)	(١٦,٧)	(١,٩)	(١ ٨٠٤,٥)
١٧ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا	(٦ ٦١٥,٧)	٢,١	(٢٢,٤)	(١٥٠,١)	(١ ٧٩١,١)	(٣٩٧,٤)	(٦٠,٠)	(٩ ٠٣٤,٦)
١٨ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ	٣ ٦٧٧,٩	٠,٦	١٨,٥	٥٨,٠	٤٣٩,٠	٢١٣,٠	٠,٥	٤ ٤٠٧,٥
١٩ - التنمية الاقتصادية في أوروبا	(٢ ٤٤٢,٤)	٠,٩	٣,٦	٢٢,٢	٣,٣	٣٠,٣	٥٣,٢	(٢ ٣٢٨,٩)
٢٠ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	(٢ ٠١٤,٨)	١,١	(٢,٩)	(١٤,٧)	٤٤٩,٦	٥٧,٦	-	(١ ٥٢٤,١)
٢١ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غربي آسيا	(٣ ٣٥٩,٧)	٠,٢	٠,٥	٩,٠	٢٧,٨	١٤,٥	٣,٣	(٣ ٣٠٤,٤)
٢٢ - البرنامج العادي للتعاون التقني	(١ ٦١٦,٦)	٤,٥	-	٢,٢	٢,٢	(٤,٧)	١٥١,٧	(١ ٤٦٠,٧)
٢٣ - حقوق الإنسان	(٤ ٨٣٠,٥)	٣٤٢,٤	٦,٩	٥٨,٦	١٤٢,٩	٦٧,٤	٣١,٦	(٤ ١٨٠,٧)
٢٤ - توفير الحماية الدولية والحلول الدائمة والمساعدة للاجئين	(٧٤,١)	-	-	-	-	-	٣ ٢٤٧,٤	٣ ١٧٣,٣
٢٥ - اللاجئون الفلسطينيون	(٥ ٠٣٢,٣)	-	-	-	-	-	-	(٥ ٠٣٢,٣)
٢٦ - المساعدة الإنسانية	(٥٤٥,٤)	٠,٧	٠,٧	٩,٨	١٤,٨	٣,٧	١٠,٧	(٥٠٥,٠)
٢٧ - الإعلام	(٢ ٠٩١,١)	١,٩	(٠,١)	٢٤,٧	١٣,١	١١,٤	(٠,٦)	(٢ ٠٤٠,٧)
٢٨ ألف - مكتب وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية	(٤٨,١)	٠,١	-	٠,٣	٠,١	(٠,١)	-	(٤٧,٧)
٢٨ باء - مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات	(١٤٦,٤)	٠,٢	-	١,٢	٠,١	٠,٠	-	(١٤٤,٩)
٢٨ جيم - مكتب إدارة الموارد البشرية	(١٨٦,٣)	٠,٦	٠,١	٢٢,٩	٠,٧	٠,٧	-	(١٦١,٣)
٢٨ دال - مكتب خدمات الدعم المركزية	(٥٧٠,٨)	٠,٠	٠,١	٦,٨	٥١,١	١,٩	-	(٥١٠,٩)
٢٨ هاء - الإدارة، جنيف	٣ ١٩٧,٨	(٠,١)	-	٢٠٣,٧	١ ٣٣٥,٨	١٦٥,٠	١٤٤,٥	٥ ٠٤٦,٧
٢٨ واو - الإدارة، فيينا	(٩,٤)	-	-	(٢١,١)	(١٣٦,١)	(٦٧,٦)	(٣٩٤,٨)	(٦٢٩,٠)
٢٨ زاي - الإدارة، نيروبي	(٢ ٩١٦,٥)	-	-	(١٨,٣)	(٣٤٤,١)	(٤٢,٧)	-	(٣ ٣٢١,٦)
٢٩ - مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	(١٢٩,٦)	٠,٦	-	١٣,٣	١٠,٥	١,٢	-	(١٠٤,٠)
٣٠ - الرقابة الداخلية	(٥٠٥,٩)	١,٦	-	(٣,٥)	(٢,٣)	(٢,٧)	(١,٠)	(٥١٣,٨)

باب النفقات	المرتبات والتكاليف العامة للموظفين	السفر	الطباعة	الخدمات التعاقدية الأخرى	مصاريف التشغيل العامة	المصاريف التشغيلية والأثاث والمعدات	بنود أخرى	مجموع الزيادة (النقصان)
٣١ - الأنشطة الإدارية المشتركة التمويل	-	-	-	-	-	-	(١١٦,٤)	(١١٦,٤)
٣٢ - المصاريف الخاصة	٩٨٠,٨	-	-	٠,١	١٤,٨	-	-	٩٩٥,٧
٣٣ - التشييد والتعديلات والتحسينات وأعمال الصيانة الرئيسية	-	-	-	-	-	-	٤٠٦١,٣	٤٠٦١,٣
٣٥ - السلامة والأمن	(١٠٥٨,١)	٢,٠	-	(١٧,١)	(٢٦,٧)	(٧٢,٢)	٣٣١,٣	(٨٤٠,٨)
٣٦ - الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	٢١١٢١,٢	-	-	-	-	-	-	٢١١٢١,٢
المجموع	(٢١١٣٤,٨)	١٦٠٠,٦	(٣٦,٦)	٤٢٨,٢	١١٦٠,٩	٤٣٥,٩	٧٢١٧,٩	(١٠٣٢٧,٩)

المرفق الثالث

الزيادة أو النقصان المقدران في احتياجات الأنشطة المشتركة التمويل والتدابير الأمنية المشتركة بين المنظمات (الميزانية الإجمالية) لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، حسب العامل المحدد الرئيسي

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التغيرات المتوقعة												
الفارق بالنسبة المئوية	التقديرات المنقحة	مجموع التغيرات	تسويات التكاليف			سعر الصرف	النفقات غير المنظورة	اعتمادات الفترة ٢٠١١-٢٠١٠				
			الشواغر	القياسية	معدل التضخم							
(٠,٢)	١٧ ٧١٤,٠	(٤١,٩)	-	-	(٦١,٤)	-	-	١٧ ٧٥٥,٩	-	لجنة الخدمة المدنية الدولية		
٠,٦	٢٤٣ ٦٠٥,٧	١ ٥٦٥,٢	-	٣ ٢٦٥,٦ ^(ب)	(٣١٠,٠)	١ ٣٩٠,٤ ^(أ)	-	٢٤٢ ٠٤٠,٥	-	التدابير الأمنية المشتركة بين المنظمات مجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم		
(٠,٨)	٥ ٣٨٦,١	(٤٤,٤)	-	(٢٤,٥)	(١٢٣,٨)	١٠٣,٩	-	٥ ٤٣٠,٥	-	المتحدة المعني بالتنسيق		
(٢,٩)	١٢ ٦٩٤,٣	(٣٨١,٠)	-	(١٣٩,٤) ^(د)	(٦٩٩,٥) ^(ج)	٤٥٧,٩	-	١٣ ٠٧٥,٣	-	وحدة التفتيش المشتركة		
٠,٤	٢٧٩ ٤٠٠,١	١ ٠٩٧,٩	-	٣ ١٢١,٢	(١ ١٩٤,٧)	(٨٢٨,٦)	-	٢٧٨ ٣٠٢,٢	-	المجموع		

(أ) يعكس في معظمه تسويات الفوارق في اليورو بين المعدلات المستخدمة في هذا التقرير وتلك المتوقعة وقت رصد الاعتماد الأولي.

(ب) يعكس تسويات التكاليف القياسية على أساس معدل التكاليف العامة للموظفين المحقق والمتوسطات الفعلية المشهودة حتى الآن في فترة السنتين.

(ج) يعكس في معظمه تسويات مضاعف تسوية مقر العمل.

(د) يعكس في معظمه تسويات التكاليف القياسية على أساس معدل التكاليف العامة للموظفين المحقق.

المرفق الرابع

النفقات المتكبدة في إطار الميزانية العادية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ حتى ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٥ ١٥٨ ٩٦١,٢	-	الاعتماد ^١
-	١٧٢ ٢٥٨,٥	الالتزامات غير المصفاة
-	١ ٧٤٠ ٣٠٥,٣	المبالغ المدفوعة
١ ٩١٢ ٥٦٣,٨		مجموع النفقات
٣ ٢٤٦ ٣٩٧,٤		الرصيد غير المتزئم به

(أ) يشمل الاعتماد الأولي (قرار الجمعية العامة ٢٤٤/٦٤ جيم) والاعتمادات اللاحقة (القرارات ٢٦٠/٦٤ و ٢٨٨/٦٤).

الردود على الاستبيان المتعلق بآليات الحماية والتخفيف من آثار التقلبات في أسعار الصرف ومعدلات التضخم التي تستخدمها المنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة

الخيارات المتاحة للحماية من	إذا كانت الإجابة بنعم، تحديد الخيارات المستخدمة من أجل	نسبة التعرض لتقلبات	الخبرات والدروس المستفادة
التضخم	أسعار الصرف	العملات	المنظمة
نعم	نعم	نعم	منظمة الأغذية والزراعة
تعتمد آلية منظمة الأغذية والزراعة لإعادة تقدير التكاليف لاحتماء من التضخم على مدى صحة تقييم التوقعات لاتجاهات التكاليف في المستقبل. وتتم "إعادة تقدير التكاليف" لاحتساب التضخم مرة واحدة لكل فترة سنتين جديدة، وهي تشكل الأساس المعتمد لاقتراح الاعتماد الصافي للمؤتمر من أجل برنامج عمل المنظمة وميزانياتها. وبمجرد أن يتم التصويت على صافي الاعتماد، يظل ثابتاً لفترة السنتين، ويجب تغطية أية زيادة غير متوقعة في معدلات التضخم في حدود المخصصات. وتظل أي وفورات غير متوقعة متاحة للمنظمة من أجل البرنامج	فيما يتعلق بأسعار الصرف، يدفع الأعضاء المخصصات بدولارات الولايات المتحدة واليورو حسب تحديد الأنصبة المقررة المجزأة. وليس هناك أي حماية من تقلبات أسعار صرف العملات باستثناء دولارات الولايات المتحدة واليورو	تمثل نسبة التعرض لتقلب عملة اليورو والعملات المرتبطة بها حوالي ٥٠ في المائة من صافي المخصصات. وليس لدى منظمة الأغذية والزراعة آلية لحماية برنامج العمل من تقلبات العملة التي تطرأ على العملات غير اليورو أو دولارات الولايات المتحدة	انظر تقرير منظمة الأغذية والزراعة المعنون "أداء ترتيب الأنصبة المقررة المجزأة في الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥" (C2005/16)

المنظمة	الخيارات المتاحة للحماية من		إذا كانت الإجابة بنعم، تحديد الخيارات المستخدمة من أجل		نسبة التعرض لتقلبات العملات	الخبرات والدروس المستفادة
	التضخم	أسعار الصرف	التضخم	أسعار الصرف		
الوكالة الدولية للطاقة الذرية	نعم	نعم	تتضمن الميزانيات المقترحة لكل سنة من فترة السنتين تعديلات الأسعار المتعلقة بالسنة المعنية	ميزانية الوكالة محمية بفعالية إزاء تقلبات العملات بواسطة نظام "الاعتمادات والأنصبة المقررة المجزأة". وإذا أخذ في الاعتبار أن الوكالة تتحمل قدراً كبيراً من نفقاتها بدولارات الولايات المتحدة، يكفل النظام أن توفر اشتراكات الدول الأعضاء القدرة الشرائية اللازمة لضمان عدم تأثر البرنامج المعتمد بالتقلبات في أسعار العملات	حوالي ٢٠ في المائة	كان أداء نظام التجزئة جيداً مع أنه كثيف اليد العاملة ويثير انزعاج المديرين بسبب التنقيح الشهري لمخصصاتهم وتدل تجربتنا، على أن التشغيل الآلي لنظام التجزئة على مستوى تخطيط موارد المؤسسة يتطلب درجة معينة من التكيف
منظمة الطيران المدني الدولي	لا	نعم	لا ينطبق	الأنصبة المقررة المجزأة	حوالي ٣٥ في المائة خلال فترة الثلاث سنوات ٢٠١٠-٢٠٠٨	لا ينطبق، لأن سنة ٢٠١٠ كانت أول سنة تستخدم فيها المنظمة آلية الأنصبة المقررة المجزأة
الاتحاد الدولي للاتصالات	لا	لا	لا ينطبق	لا ينطبق	الميزانية مقومة بالفرنك السويسري. ويمثل الجزء من النفقات بدولارات الولايات المتحدة ٥,٨ في المائة من الميزانية الإجمالية	يمكن استيعاب الزيادة في التكاليف بسبب الزيادات القانونية وتقلبات أسعار الصرف في حدود الميزانية ويأذن مجلس الاتحاد الدولي للاتصالات للأمين العام بتعديل الميزانية من أجل تغطية الزيادة في التكاليف بسبب التضخم وفوارق أسعار الصرف باستخدام حساب الاحتياطي

المنظمة	التضخم	أسعار الصرف	التضخم	إذا كانت الإجابة بنعم، تحديد الخيارات المستخدمة من أجل	نسبة التعرض لتقلبات العملات	الخبرات والدروس المستفادة
منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة	نعم	نعم	الميزانية (الأساسية) العادية (تموّل في المقام الأول من الأنصبة المقررة)	الميزانية العادية (الأساسية) نظام الأنصبة المقررة المجرأة	العملة المستخدمة في التقارير هي دولار الولايات المتحدة. وتمثل النسبة الكلية للتعرض لتقلب اليورو ٥٧ في المائة، وتغطيها الاشتراكات المقومة باليورو. ويصوت المؤتمر العام على النسبة المئوية للعملتين استناداً إلى أحدث اتجاه في النفقات الفعلية والتغيرات المتوقعة في نمط تقلب العملة. وفي الواقع، يشكل ذلك حماية للمنظمة من تقلبات أسعار الصرف عبر تحويل مسار هذه المخاطر إلى الدول الأعضاء.	بالنسبة للتضخم: مع أن مستوى الجزء الرابع يُحسب مبدئياً وفقاً للاحتياجات النظرية، فإن المبلغ النهائي الذي توافق عليه هيئة الإدارة عادة ما يكون أقل بكثير. وهكذا فإن الجزء الرابع يوفر حماية جزئية فقط إزاء الزيادات الناجمة عن التضخم، وكثيراً ما يُطلب من المنظمة ترتيب أولويات استخدام هذه الأموال
			(أ) تتضمن الميزانية اعتماداً مستقلاً (أي الجزء الرابع، الزيادة المتوقعة في التكاليف) لتغطية الزيادات المتوقعة في التكاليف خلال فترة السنتين نتيجة للتضخم والزيادات القانونية. وأثناء تنفيذ البرنامج، يتم توزيع المخصصات الواردة في الجزء الرابع من الميزانية على الأجزاء الأخرى حسب الاحتياجات الفعلية، بعد الحصول على موافقة مسبقة من المجلس التنفيذي	وإضافة إلى ذلك، استخدام مبدأ سعر صرف ثابت للدولار، كأسلوب من أساليب الميزنة:	العملية المستخدمة في التقارير هي دولار الولايات المتحدة. وتمثل النسبة الكلية للتعرض لتقلب اليورو ٥٧ في المائة، وتغطيها الاشتراكات المقومة باليورو. ويصوت المؤتمر العام على النسبة المئوية للعملتين استناداً إلى أحدث اتجاه في النفقات الفعلية والتغيرات المتوقعة في نمط تقلب العملة. وفي الواقع، يشكل ذلك حماية للمنظمة من تقلبات أسعار الصرف عبر تحويل مسار هذه المخاطر إلى الدول الأعضاء.	بالنسبة لتقلبات سعر صرف العملات الأجنبية:
			(ب) يجب استيعاب الاحتياجات الناجمة عن التضخم التي تفوق المخصصات المعتمدة الواردة في الجزء الرابع في حدود الميزانية الحالية للمنظمة			نظراً لاستخدام قيمة ثابتة للدولار، فقد لا يعكس الحد الأقصى للميزانية التكلفة الفعلية التي تتحملها الدول الأعضاء. ولهذا يجب تنقيح سعر الصرف دورياً لضمان تناسبه مع المعدل الفعلي لأسعار الصرف في السوق
			المشاريع الممولة من موارد خارجة عن الميزانية (تمويل مقدّم من الجهات المانحة)			واعتباراً من عام ٢٠١٠، ونظراً لاعتماد
			(أ) تُشجّع الوحدات المنفصلة على إدراج اعتمادات للزيادات الناجمة			

المنظمة	التضخم	أسعار الصرف	التضخم	إذا كانت الإجابة بنعم، تحديد الخيارات المستخدمة من أجل	نسبة التعرض لتقلبات العملات	الخبرات والدروس المستفادة
	عن التضخم في ميزانيات مشاريعها المتعددة السنوات (ب) يتعين استيعاب الاحتياجات الناجمة عن التضخم التي تتجاوز المبالغ التقديرية في حدود ميزانية المشروع المعتمدة	• أنه يسمح للوحدات المنفذة بالتخطيط للأغلبية العظمى من أنشطتها المقومة باليورو وتنفيذ هذه الأنشطة دون الانشغال بتقلبات أسعار الصرف	• كما ييسر استخدام سعر صرف ثابت على مدى فترة من الزمن إمكانية المقارنة بين الميزانيات	المشاريع الممولة بموارد من خارج الميزانية		المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، ستقدم اليونسكو بياناتها المالية باستخدام أسعار الصرف الشهرية المعمول بها في الأمم المتحدة بالنسبة لنفقاتها باليورو بدلا من سعر الصرف الثابت. إلا أنه سيتواصل إعداد الميزانية ورصدها باستخدام سعر الصرف الثابت، ولهذا ستجرى تسويات لمراعاة الفروق الناجمة عن استخدام أسس مختلفة للبيانات المالية والتقارير عن الميزانية
		• يتم تشجيع الوحدات المنفذة على إدراج اعتماد في مشاريع ميزانياتها لتغطية تقلبات العملات. ويتعين استيعاب الاحتياجات الناجمة عن تقلبات العملة التي تتجاوز هذا الاعتماد في حدود الميزانية المعتمدة، أو في حالات استثنائية، يتعين طلب تمويل إضافي من الجهات المانحة				

المنظمة	التضخم	أسعار الصرف	إذا كانت الإجابة بنعم، تحديد الخيارات المستخدمة من أجل		نسبة التعرض لتقلبات العملات	الخبرات والدروس المستفادة
			التضخم	أسعار الصرف		
صندوق الأمم المتحدة للسكان	نعم	نعم	فيما يتعلق بميزانية الدعم لفترة السنتين، تُراعى الزيادة المتوقعة في التكاليف (عما في ذلك الناجمة عن التضخم) في تقديرات الميزانية التي تقدم إلى المجلس التنفيذي للموافقة عليها. إلا أنه بمجرد موافقة المجلس التنفيذي عليها، تدار الميزانية العامة في حدود هذا الاعتماد. وفي العادة، لا توجد آليات منظورة لإعادة تقدير التكاليف أو آليات أخرى لاستيعاب التضخم نتيجة لارتفاع التضخم بنسب أعلى من المتوقع	فيما يتعلق بميزانية الدعم لفترة السنتين، تُراعى الزيادة المتوقعة في التكاليف (عما في ذلك الناجمة عن التضخم) في تقديرات الميزانية التي تقدم إلى المجلس التنفيذي للموافقة عليها. إلا أنه بمجرد موافقة المجلس التنفيذي عليها، تدار الميزانية العامة في حدود هذا الاعتماد. وفي العادة، لا توجد آليات منظورة لإعادة تقدير التكاليف أو آليات أخرى لاستيعاب التضخم نتيجة لارتفاع التضخم بنسب أعلى من المتوقع	كما ذكر أعلاه، تتم الموافقة على ميزانية الدعم لفترة السنتين وإدارتها بدولارات الولايات المتحدة. وبالنسبة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، إلا أن ما يخفف من أثر ذلك هو أن مخصصات الميزانية تحدد بدولارات الولايات المتحدة، التي عادة ما تكون أقوى من العملات المحلية حيث تنشط المكاتب الميدانية أما فيما يتعلق بالإيرادات، فإن احتمال تعرض الصندوق لتقلبات أسعار الصرف أكبر كما يتضح ذلك من خلال التقلبات الحالية في أسواق صرف اليورو مقابل الدولار. ونظرا إلى أن قسما كبيرا من التعهدات المالية للمانحين يقدم باليورو، يخفف الصندوق من حدة التعرض لتقلبات العملة عن طريق شراء الصكوك المالية التي يديرها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وإضافة إلى ذلك، يرصد الصندوق بانتظام تقديرات الإيرادات، مع مراعاة تقلبات أسعار الصرف، ويدير الموارد	نظرا
			ومع ذلك، وعلى أساس استثنائي، ينص أحد أحكام النظام المالي على أنه: "يجوز للمدير التنفيذي، عقب دورة المجلس التنفيذي في السنة الثانية من فترة السنتين، أن يستخدم من المخصصات الاحتياطية في الميزانية نسبة لا تتجاوز ثلاثة في المائة من المبلغ الإجمالي المعتمد للاحتياجات غير المنظورة الناشئة عن حركة العملة، أو التضخم أو قرارات	وفيما يتعلق بإدارة ميزانية الدعم لفترة السنتين، تُعرض الميزانية وتتم الموافقة عليها بدولارات الولايات المتحدة، وليس هناك أي آليات ما عدا الآلية الاستثنائية المذكورة أعلاه، لإعادة تقدير التكاليف نتيجة للتقلبات السلبية في أسعار الصرف	ولا ينطبق برنامج التحوط على المساهمات المقبوضة للموارد الأخرى. وبالنسبة لهذه المساهمات، يخفف	

المنظمة	التضخم	أسعار الصرف	التضخم	إذا كانت الإجابة بنعم، تحديد الخيارات المستخدمة من أجل	نسبة التعرض لتقلبات العملات	الخبرات والدروس المستفادة
				الجمعية العامة. ويقدم تقرير الصندوق من حدة المخاطر عن هذا الاستخدام إلى بإدراج شرط موحد في المجلس التنفيذي في دورته اتفاق التمويل المشترك ينص العادية التالية عن طريق اللجنة الاستشارية“ المتوقع حدوث زيادة غير منظورة في النفقات أو الالتزامات، أو إذا حدث ذلك، (سواء نتيجة لعوامل مرتبطة بالتضخم أو تقلب أسعار الصرف أو حالات طوارئ غير منظورة)، يقدم الصندوق إلى الجهة المانحة، في الوقت المناسب، تقديرات تكميلية تبين التمويل الإضافي المطلوب. وفي حالة عدم استلام التمويل الإضافي المطلوب من الجهة المانحة أو من مصادر أخرى، وفقا لما ورد في الفقرات أعلاه، يجري الصندوق مشاورات مع الجهة المانحة بهدف الحصول على موارد إضافية. وفي حالة عدم استلام الموارد اللازمة، قد يقرر الصندوق تخفيض الأنشطة الممولة في إطار هذا الاتفاق أو تعليقها أو وقفها“		المتاحة لمكاتبه خلال السنة المعنية وفقا لتقديرات الإيرادات تلك

المنظمة	الخيارات المتاحة للحماية من		إذا كانت الإجابة بنعم، تحديد الخيارات المستخدمة من أجل		نسبة التعرض لتقلبات العملات	الخبرات والدروس المستفادة
	التضخم	أسعار الصرف	التضخم	أسعار الصرف		
منظمة السياحة العالمية	لا	لا	لا ينطبق	لا ينطبق	في عام ٢٠٠٩، مثّل صافي الرصيد السلبي الناجم عن الفوارق في أسعار الصرف ٠,١٥ في المائة من إجمالي الميزانية العادية. إلا أن صافي الرصيد السلبي للموارد المالية الخارجة عن الميزانية بلغ ٠,٤ في المائة من الإيرادات المتحصّل عليها عام ٢٠٠٩. وتُحسب الفروق في أسعار الصرف، سواء كانت إيجابية أم لا، على أنها إيرادات متنوعة. ويتم إيداع الرصيد الصافي المتبقي في نهاية كل سنة مالية في احتياطي الإيرادات المتنوعة ونظام الميزانية الذي تستخدمه منظمة السياحة العالمية لا يحميها من التضخم أو من تقلبات أسعار الصرف. ولا تخضع الميزانية لإعادة تقدير للتكاليف لأنها تُصاغ بالقيمة الجارية لليورو وليس بالقيمة الثابتة. وعدم توفر حماية جلي فيما يخص النفقات (غير المحمية إزاء الارتفاع في الأسعار) وكذلك فيما يخص الإيرادات (تدني القوة الشرائية للمقبوضة من الإيرادات عند تطبيق النمو الاسمي الصفري على	يضمن العنصر الرئيسي لتجنب احتمال التعرض لفوارق في سعر الصرف في المواءمة بين عملة الدفع المعتادة المستخدمة لتسجيل المعاملات والعملة المستخدمة لتلقي الأموال. وفي عام ٢٠٠٢، قرّرت منظمة السياحة العالمية اعتماد اليورو بوصفه العملة المستخدمة في محاسبة المنظمة وميزانياتها وبالتالي قللت إلى حد كبير من مخاطر التعرض لتقلبات أسعار الصرف

المنظمة	التضخم	أسعار الصرف	التضخم	أسعار الصرف	نسبة التعرض لتقلبات العملات	الخبرات والدروس المستفادة
الخيارات المتاحة للحماية من إذا كانت الإجابة بنعم، تحديد الخيارات المستخدمة من أجل						المساهمات). ومع ذلك، وحتى في تصور انخفاض معدلات التضخم كما يحدث حالياً، فإن ذلك لا يمثل مجازفة كبيرة. ومن ناحية أخرى، وفيما يتعلق بحماية النفقات، قد يؤدي هذا الوضع إلى عجز بسبب النمو الاسمي الصفري للمساهمات وفيما يتعلق بسعر الصرف، تُحدّد الميزانية العادية والنفقات المتصلة بها أساساً باليورو. وأي مخاطر ناجمة عن أسعار الصرف ستُحمّل أساساً على الأموال الخارجة عن الميزانية المحددة إما بدولارات الولايات المتحدة أو باليورو. وعادة ما تتم المدفوعات بعملة التبرعات، وبالتالي فإن احتمال التعرض لمخاطر متدن وخلاصة القول، هو إنه رغم عدم وجود منهجية واضحة للتعامل مع التضخم و/أو فوارق سعر الصرف، فإنها تمثل مشكلة ثانوية في الترتيبات الحالية

المنظمة	التضخم	أسعار الصرف	إذا كانت الإجابة بنعم، تحديد الخيارات المستخدمة من أجل		نسبة التعرض لتقلبات العملات	الخبرات والدروس المستفادة
			التضخم	أسعار الصرف		
المنظمة العالمية للملكية الفكرية	لا	نعم	تسدّد المنظمة العالمية للملكية الفكرية معظم نفقاتها بالفرنك السويسري حيث تشتري قسماً كبيراً من المنتجات والخدمات من السوق المحلية، ويشار إلى أن التوقعات المتصلة بالتضخم مستقرة نسبياً في سويسرا. وعموماً، تأخذ ميزانية المنظمة في الحسبان "التغيرات في البرامج" و "التغيرات في التكاليف". وتأخذ ميزانية تكاليف الموظفين في الحسبان التغيرات المتوقعة في التكاليف نتيجة لمختلف التعديلات القانونية في التكاليف، مثل التغييرات في الرتب والدرجات والزيادات في أقساط التأمين الطبي وغيرها. وتدرج الميزانيات غير المتعلقة بالموظفين مجموع المبالغ اللازمة لتنفيذ مختلف الأنشطة بعد مراعاة مختلف التغيرات في التكاليف المتوقعة خلال الفترة المالية المقبلة		حوالي ٦٣ في المائة	من المهم انتهاج استراتيجية استثمار حذرة نظراً لعدم استقرار اتجاهات السوق في الوقت الحالي